


«الأطلال»

AL.WAIE



الأطلال

جامعة - فكرة - ثقافة

السنة الثانية - العدد الثالث - ذو الحجة ١٤٠٨ هـ - الموافق آب ١٩٨٨ م

﴿ أولم يروا أنا جعلنا حرما آمنا ﴾


الفتنة في الحرم

الشورى

وقواعد نظام الحكم

هل في الاسلام
أحزاب سياسية؟





الوعي

جامعية - فكرية - نقابية

تصدر مرة كل شهر فكري عن مجلة «الإطلاق» بإشراف ثلة من الشباب الجامعي المسلم في لبنان

● يجوز إعادة نشر المواضيع التي تنظّمها في «الوعي» دون إذن مسبق، على أن تذكر المصدر.

● لا تغيل «الوعي» إلا المواضيع التي لم يسبق نشرها، وإلا فصل الكتّاب ذكر المصدر.

● لا «الوعي» حتى التعرف بالمواضيع المرسله

● نرجو من السادة الكتّاب ترقيم جميع الأسات القرآنية وتخصيص الأحاديث النبوية الواردة في المقالات.

ياخذ علينا القراء الناخر الكبير في توزيع اعداد مجلة «الوعي»، وإن الفسخة نصل إلى المشترك بعد مضي شهر على موعدها.

ورغم أن طبع المجلة الفكري لا يجعل مديتها غير صالحة حتى بعد مضي شهر على إنزالها إلى الأسواق، لكننا نذكر منها منقصة خطيرة حقاً. ونحن نعمل جاهدين على تلافي هذا النقص، وستكون اعداد المجلة بين أيدي القراء في اليوم الأول للشهر إن شاء الله.

والتأخير يعود إلى عدة اسباب، أهمها:

١ - احوال البلد بشكل عام، إذ إن الخدمات البريدية تكاد تكون معدومة، فلا عجب أن تتأخر الاعداد فرائة الشهر قبل وصولها إلى وجهتها

٢ - النقص الكبير في عدد العاملين بالمجلة، وذلك بسبب ضعف الإمكانيات، ولذلك لم نستطع إصدار الاعداد قبل وقتها.

٣ - الإنقطاع في التيار الكهربائي والذي يكاد يكون كلياً في بعض الاحيان، مما يعيقنا كثيراً أثناء عملية الطباعة.

هذا، وسنعمل إن شاء الله جاهدين على الإسراع في إصدار الاعداد. ويبقى أن نشكر جميع الموزعين في كافة الاقطار، علو لا جهودهم لما استطعنا إيصال النسخ إلى اصحابها، جزاهم الله كل خير.

التحرير

المراسلات

على العنوان التالي

«الوعي»

كلية بيروت الجامعية

ص.ب. ٥٠٥٣/٨٩ - ١٣

سروت - لبنان

تعم النسخة

لبنان	٢٥ ل ل
الولايات المتحدة	١٠٥ دولار
السويد	٥ كورون
المانيا	١٠٥ مارك
أستراليا	١٠٥ دولار
باكستان	١٢ روبية
الهند	١٠٠ روبية
بنجيبكا	٥٠ فرنك بنجيبكي
فرنسا	٥ فرنك فرنسي

في هذا العدد

الفتنة في الحرم (ص ٤)
نص الوثيقة التي قدمها ابو شريف للمراسلين الاجانب (ص ٦)
الرابطة القومية (ص ٨)
مع القرآن الكريم: إتمام الحج والعمرة (ص ١٠)
الوطنية معول هدم وتمزيق للجسم الواحد (ص ١٣)
اضواء على ما يجري على الساحة السياسية في السودان (ص ٢٠)
الشورى وقواعد نظام الحكم (ص ٢٢)
ما هو دور الفتاة المسلمة في حمل الدعوة (ص ٢٥)
هل في الإسلام احزاب سياسية (ص ٢٨)
كتاب الشهر: طريق العزة (ص ٣٢)

إلى متى؟

عندما أعلنت بريطانيا انسحابها من فلسطين في أيار ١٩٤٨، تاركة وراءها دولة لليهود
وعندما أعلنت عصايات «الهاغاناه» و «شثيرن» عن إنشاء «دولة إسرائيل» على أرض فلسطين،
قالوا - حكام العرب - إنهم سيضطرون العصايات ويعيدون فلسطين إلى أهلها.
وعندما قالوا، تدافع أهالي فلسطين هاربين منها بانتظار التحرير.
وقبل أن يذهبوا، قالوا إن مهمتهم لن تكون سوى نزهة لجيوشهم الجرارة ولن تأخذ أكثر من
ساعات معدودة.

وعندما سقطت فلسطين إلا أجزاء متفرقة هنا وهناك احتلتها الجيوش العربية كل بحسب
الدور المرسوم له، قالوا - أيضاً حكام العرب - لن نهدأ حتى نعيد «الوطن السليب» إلى أهله.
وعندما ظهر لنا - الأمة - التواطؤ فلنا إنها خيانة، ثم سكتنا...
ثم سقط ما تبقى من فلسطين، وسقط - فوق ذلك - سيناء والجولان، وقالوا كذلك لن نهدأ
حتى نعيد الضفة وسيناء والجولان.

ونسينا نحن «الوطن السليب»
وكذلك تكشفت لنا الخيانات، ورغم ذلك سكتنا...
قالوا لا صلح، ولا اعتراف، ولا مفاوضة، ورددنا: لا صلح، لا اعتراف، لا مفاوضة.
قالوا: هذه منظمة لمحاربة «إسرائيل»، واستعادة الأراضي المحتلة، وقالت المنظمة: لا يحجر
فلسطين إلا أهلها، ففرحنا وأقبلنا نناضل

وفرحوا - الحكام - لأن مسؤولية تحرير فلسطين نزلت عن كاهلهم.
قالوا بالكفاح المسلح، وقالوا إنها لثورة حتى النصر، ورددنا
ثم قالوا: انتصرنا، ورددنا بدون وعي: نعم انتصرنا.
ثم يقولون اليوم: لا نستطيع محاربة إسرائيل لأنها أقوى منا، ووقع في روعنا فعلاً أنها لا
يمكن محاربتها.

يقولون: إن في إسرائيل قتابل نرية، وخفنا على أنفسنا منها إذ ما عسانا نفعل؟
وانتفض أهل فلسطين، وقالوا لن نهدأ حتى نزيل إسرائيل من الوجود، فقالوا: إن الانتفاضة
كانت أكبر عامل في دفع مسيرة «السلام».

يقولون: نريد المفاوضة، نريد الأرض مقابل السلام، نريد الإعراف ونحن ليس لنا موقف،
غير أننا نتمنى أن يتنازل لنا اليهود بذلك عن بعض أرض فلسطين.
يقولون نفاوض تحت مظلة دولية، وسكتنا...

يقولون: نريد فقط أراضي ما بعد العام ١٩٤٧، وسكتنا...
يقولون: إن قرارات مؤتمر الجزائر - التي حددت المؤتمر الدولي خياراً للجميع - أعطت، بعداً
جديداً للنضال، وكذلك صممتنا دون نهيق...

قالوا: مستعدون للإعراف، مستعدون للصلح، مستعدون للمفاوضة، لو توافق «إسرائيل»
عجباً!

رسول الله ﷺ يقول: «لا تقوم الساعة حتى يقتل المسلمون اليهود فيقتلهم
المسلمون، حتى يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر، فيقول الحجر أو
الشجر يا مسلم يا عبد الله هذا يهودي خلفي فتعال فاقتله».

إنهم يستخفون بالامة، وهي تركت لهم الحبل على الغارب،

ولكن... إلى متى؟

رئيس التحرير

الفتنة في الحرم

وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً، فلا يجوز لأحد أن يمنع من يريد أداء هذه الفريضة.

أما إذا كان المشرفون على الحج يزعمون أنهم لا يستطيعون تأمين المرافق الكافية إلا لعدد محدود من الحجاج، فإن زعمهم هذا مردود عليهم، فالمرافق متوفرة من حيث الواقع، ويستطيع المشرفون أن يوفر المرافق لأضعاف عدد الحجاج الذين يذهبون، فالأرض واسعة والخيرات كثيرة، والأموال وافرة، خاصة وأن الدولة المشرفة تأخذ من الحجاج رسوماً تفوق ما تدفعه هي وبعد ذلك إذا زعم هؤلاء المشرفون أنهم عاجزون عن تأمين المرافق وخدمة الحجاج عليهم أن يطلخوا المعونة أو أن يتنصروا لميرهم، فليس من الشرع أن يبقى الحاجز مستأثراً بأمر هو عاجز عنه.

والحقيقة أن السعودية بحثت عن سبب لتقليص عدد الحجاج الإيرانيين، وهذا واضح.

وننتقل إلى الجانب الآخر، هل يحل شرعاً للسلطة في إيران أن تمنع ٤٥ ألفاً من أداء فريضة الحج بحجة أنها شريفة أكثر؟ لا يحل لها شرعاً ذلك، إن موقفها في ذلك يشبه موقف السعودية، هذه تمنع ما يقل عن ٤٥ ألفاً وتلك تمنع ما يزيد عن ٤٥ ألفاً، والنتيجة هي منع المسلمين من أداء فريضة الحج، فالوقوفان يتصادمان مع النصوص الشرعية القطعية الثبوت القطعية الدلالة.

أما طلب إيران بأن تُشكل لجنة دولية للإشراف على شؤون الحج والأماكن المقدسة، فإنه طلب غير شرعي، إذ أن المسلمين، على اختلاف مذاهبهم، هم أمة واحدة ويجب أن تكون لهم دولة واحدة، تحت حكم خليفة واحد، طلب إيران هذا ينطلق من الاقترار ببقاء المسلمين ممزقين إلى دويلات، وتنظيم شؤونهم على هذا الأساس، وهذا يصطدم بالنصوص الشرعية.

وهذا لا يعني أننا نطالب ببقاء الإشراف السعودي على الأماكن المقدسة، بل نحن نسعى لإقامة خليفة للمسلمين يحكم بما أنزل الله ويوحد بلاد المسلمين ويبسط إشرافه على السعودية وعلى إيران ويتولى شؤون الحج وجميع شؤون المسلمين.

ويعود إلى ما حصل من فتنة وقتل في الحرم في السنة الماضية.

إيران تقول أنها تريد أن تقوم بالمسيرات والتهنئات في الحرم المكي أثناء الحج، والسعودية تريد أن تمنع هذه المسيرات، ذهب المسؤول عن الحجاج الإيرانيين إلى

في مثل هذه الأيام من السنة الماضية - أيام الحج سنة ١٤٠٧ هـ - وقعت فتنة دموية في الحرم المكي قتل فيها ما يزيد عن ٤٠٠ شخص، ما عدا الجرحى وأتلاف الممتلكات، وقد جرت هذه الفتنة، وما زالت تجر، ذبولاً كثيرة.

- من هذه الذبول أن مؤتمر القمة العربي الذي انعقد في عمان خلال (٨ - ١١ تشرين الثاني ١٩٨٧) اتخذ قراراً بأن لا يزيد عدد الحجاج من أي قطر عن نسبة واحد بالألف من عدد سكانه، فعثلاً إيران عدد سكانها ٤٥ مليوناً، فلا يحق لها أن ترسل أكثر من ٤٥ ألفاً.

- ومن هذه الذبول أن السلطات السعودية المشرفة على شؤون الحج صارت تمنع من كانت سنه أقل من أربعين سنة من الذهاب إلى الحج.

- ومن هذه الذبول أن إيران أعلنت أنها إما أن ترسل ١٥٠ ألفاً إلى الحج وإما أن لا ترسل أحداً.

- ومن هذه الذبول أن السعودية عقدت مؤتمراً للعلماء لإدانة إيران وتبرئة ساحتها، وأن إيران عقدت مؤتمراً للعلماء لإدانة السعودية وتبرئة ساحتها، وأخذت وسائل الإعلام السعودية تنعت إيران بالشغب والكفر، وأخذت وسائل الإعلام الإيرانية تنعت السعودية بالكفر والتبعية لاميركا.

- وقبل هذه الفتنة وبعدها كانت إيران تطالب بمنحمة آل سعود عن الإشراف على الأماكن المقدسة ووضعها تحت إشراف لجنة دولية من المسلمين.

وإذا أراد المسلم أن يعرف الحق في هذه المسائل، وأن يعرف حكم الشرع فيها دون أن يتحاز انحيازاً عاطفياً أو مصلحياً إلى إيران أو إلى السعودية، فكيف له ذلك؟ لقد جندت السعودية عدداً كبيراً من العلماء ليدافعوا عن مواقفها، وجندت إيران عدداً كبيراً من العلماء ليدافعوا عن مواقفها، حتى أصبحنا لا نسمع طرفاً يبحث عن الحق، ويقول الحق، ويقول للسعودية وإيران معاً: أنتما باطل، وأنتما تخالفان شرع الله.

لا يحل شرعاً للسلطات السعودية والالمؤتمرات القمة أن تمنع من كان تحت سن الأربعين من أداء فريضة الحج، ولا يحل لهم أن يحددوا نسبة واحد بالألف ويمنعوا ما يزيد على ذلك، وهذه بدعة يبتدعها المشرفون على الحج الآن ولم يقل بها عالم في السابقين ولا في اللاحقين، وهذا واقع صُد عن المسجد الحرام، وما دام الله سبحانه يقول: ﴿وَأَنْصُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾، وما دام الحج ركناً من أركان الإسلام بقوله ﷺ: «بِعَنِي الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ...»

لا يحل للسعودية منع ما يزيد

عن ٤٥ ألفاً ولا بجوز لإيران

منع ما يقل عن ٤٥ ألفاً من

إداء فريضة الحج

اميركا ودول الكفر الأخرى

تريد إيجاد هوة واسعة بين

السنة والشيعية من خلال

الصراع بين السعودية وإيران

والشعارات ليست قتالاً، بل دليل أن السعودية سمحت لهم بالمسيرة والتهافتات والشعارات ضمن حدود معينة من الحرم المكي.

وأما مسؤولية إيران وإثباتها فأمراً واضحاً أيضاً، فهي قد خالفت شروط المسيرة المتفق عليها، وبدل أن تتوقف المسيرة عند حاجز قوى الأمن حسب الاتفاق حاولت اختراقه بل جرفه، وتسببت في حصول الصدام. قال تعالى: ﴿الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج﴾. جاء في تفسير ابن كثير (الفسوق ههنا السباب، قاله ابن عباس وابن عمر وابن الزبير ومجاهد والسدي وإبراهيم النخعي والحسن، وقد يتمسك لهؤلاء بما ثبت في الصحيح: سباب المسلم فسوقاً وقتله كفر) وقد يكون الفسوق ههنا جميع المعاصي، فهي تشعل السباب ونقض الاتفاقات.

وأما الجدال في الحج فهو منهي عنه في الآية سواء كان معناه الجدال في وقت الحج في مناسكه كمن يقول هو عبادة سياسية أو سياسة عبادية ولا يتم إلا بالمسيرات والشعارات والتهافتات، أو يقول بأن هذه الأمور لا دخل لها بالحج وما هي إلا ذرائع لا يجسد الفوضى وتحريض الناس ضد المشركين على الحج.

أو كان معناه المخاصمة عن ابن مسعود رضي الله عنه أن قوله تعالى: ﴿ولا جدال في الحج﴾ قال أن ثماري صاحبك حتى تغضبه. وكذلك قال جمع كبير من الصحابة والتابعين بأن الجدال ههنا هو المراء والملاحاة والمنازعة والسباب حتى يغضب المسلم.

وما حصل من إيران هو أكثر من الجدال. علماً أن إيران كانت تقيم العلاقات الدبلوماسية مع السعودية وتتعترف بإسارتها على شؤون الحج وتنسق معها في هذه الشؤون وغيرها، فالأمر يتطلب من إيران أن لا تثير هذا الموضوع أثناء تأدية فريضة الحج لأن هذا سيولد الفوضى ويخيف الناس ويجر إلى ما لا تحمد عقباه. وما نحن نسمع إيران نصر هذا العام على إرسال ما يزيد على ١٥٠ ألف حاجاً، وتريد أن تقوم بما قامت به العام الماضي، أي لا مانع لديها أن تتسبب من جديد في المذابح في الشهر الحرام في البيت الحرام.

المسؤول عن الأمور الأمنية في مكة وأعلمه بأمر المسيرة يوم الجمعة، واتفقا على أن تسلك المسيرة شوارع معينة وتصل إلى نقاط محددة ثم تتفرق، وفعلاً انطلقت المسيرة، وحين وصلت إلى النقاط المحددة حاولت المسيرة أن تجرف قوى الأمن لتدخل إلى المسجد الحرام بشل مسيرة، وهنا حصل الاصطدام فاطلقت رصاصات من الرصاص، واستعملت الهراوات، وتدافعت موجات الناس فمعض بعضهم بعضاً، وقتل بعضهم بالرصاص وبعضهم بالهراوات، وسيطرت الشرطة ولم تستطع المسيرة أن تصل إلى المسجد الحرام لتعلن منه مقررات كانت معدة سلفاً.

السعودية ومن لفت لفتها انحنت باللائمة على إيران، وإيران ومن لفت لفتها انحنت باللائمة على السعودية.

والواقع أن الطرفين الثمان ومخالفان لشرح الله. أما مسؤولية السعودية وإثباتها فأمراً واضحاً، فإنها قتلت وسفكت الدم بإطلاق النار وبالهرارات في الشهر الحرام في البيت الحرام. قال تعالى عن البيت الحرام: ﴿ومن دخله كان آمناً﴾، وقال تعالى: ﴿أولم يروا أنا جعلناه حراماً آمناً﴾، وقال: ﴿فليعبدوا رب هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وامنهم من خوف﴾، حتى أنه من تحريمه حرمة أصلياً صيده وتغييره عن أوكاره، وحرمة قطع شجره وقلع حديقته. جاء في الصحيحين، واللفظ لمسلم، عن أبي شريح العدوي أنه قال لعمر بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة: أئذن لي أيها الأمير أن أحدثك قولاً قام به رسول الله ﷺ الغد من يوم الفتح، سمعته أنشاي ووعاه قلبي وأبصرته عيني حين تكلم به، إنه حمد الله وأثنى عليه ثم قال: «إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس، فلا يحل لأمريء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك به دماً، أو يعضد به شجرة، فإن أحد ترخص بقتل رسول الله ﷺ فيها فقولوا له: إن الله أنن لنبيه ولم يأنن لكم، وإنما أنن في فيها ساعة من نهار، وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس، فليبلغ الشاهد الغائب».

ودرى مسلم عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحل لأحد أن يحمل السلاح بمكة».

وأما قوله تعالى: ﴿ولا تقاتلواهم عند المسجد الحرام حتى يفتلواكم فيه، فإن قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين﴾ فإنه عن الكفار الذين يقايلون المسلمين في المسجد الحرام. والإيرانيين ليسوا كفاراً ولم يقاتلوا في المسجد الحرام، والمسيرة ليست قتالاً والتهافتات

أسرة «الوعي»

(الفتحة ص ٣٤)

نص «المقالة» الوثيقة» التي وزعت على المراسلين الأجانب في الجزائر، وحملت توقيع بسام أبو شريف

وزعت هذه «المقالة» الوثيقة، على المراسلين الأجانب، وخصوصاً الأميركيين منهم، وذلك خلال مؤتمر قمة الجزائر الذي انعقد أخيراً، وعنوانها: «وجهة نظر منظمة التحرير الفلسطينية في تسوية فلسطينية - إسرائيلية».

وحملت الوثيقة توقيع مستشار رئيس منظمة التحرير الفلسطينية للشؤون السياسية بسام أبو شريف، وقال إنها تحظى بموافقة عرفات. ورغم أن غير منظمة وغير مسؤول قد انتقد الوثيقة المذكورة، فإن انتقاداتهم بقيت شكلية، ولم يطلبوا من عرفات أو من اللجنة التنفيذية للمنظمة تنصلاً منها.

وفيما يأتي نص الترجمة العربية الكامل للوثيقة، كما نشرته صحيفة «المسيرة» البيروتية في عددها الصادر في ١٨ حزيران الماضي:

تتمتع بها شعوب العالم كله بشكل بديهي.

- إننا نشعر بأن ليس هناك من شعب - سواء كان الشعب اليهودي أم الشعب الفلسطيني - يستحق الظلم وحرمان الحقوق وسوء المعاملة، وهي الأمور التي تدفع به حتماً إلى اليأس إننا نؤمن بأن لكل الشعوب - بما فيها اليهودي والفلسطيني - الحق في إدارة قضاياها الخاصة، وأن تتوقع من الشعوب المجاورة لها ليس فقط عدم التدخل في هذه الشؤون، بل أن تتوقع منها نوعاً من التعاون السياسي والاقتصادي الذي من دونه لا يمكن لاية دولة أن تضمن أمنها، بما كانت قوة أنها الحربية والذي من دونه أيضاً لا يمكن لاية دولة أن تزدهر حقاً مهما تكرم عليها أصدقائها الجعيون.

- إن الفلسطينيين يريدون هذا النوع من السلام والأمن الثابتين لأنفسهم وللإسرائيليين أيضاً، لأنه لا يمكن لأحد أن يبني مستقبله الخاص على انقراض الآخر. إننا واثقون بأن هذه رغبة وهدف كل الإسرائيليين باستثناء أقلية ضئيلة منهم.

● إن الوسائل التي تريد إسرائيل من خلالها إنجاز سلام وأمن دائمين هي المفاوضات المباشرة، من دون أية محاولة من جانب أي طرف خارجي لفرض أو نقض التسوية.

- إن الفلسطينيين يوافقون على هذا الأمر، وإنشالا نرى أن هناك إمكانية لحصل أي خلاف من دون مفاوضات مباشرة بين الأطراف المعنية بهذا الخلاف،

إن كل ما قيل حول النزاع في الشرق الأوسط، تركز على الاختلافات بين الفلسطينيين والإسرائيليين، وتجاهل النقاط التي ينفق عليها الطرفان بشكل كامل تقريباً.

هذه النقاط من السهل ادراكها، على الرغم من أن تراكم الشك والعداء المتبادلين طوال ٧٠ عاماً قد حجب هذه النقاط لكنها موجودة فعلاً، وفيها يكمن الأمل بأن السلام الذي فارق هذه المنطقة لفترة طويلة هو في النهاية في متناول اليد.

وإذا ما نزعنا طبقات الخوف وعدم الثقة التي كدسها الغلاة الإسرائيليون المتعاقبون على القضايا الجوهرية، فإنك ستجد بأن الفلسطينيين والإسرائيليين هم على اتساق عام حول الأهداف والوسائل.

- إن هدف إسرائيل هو السلام والأمن الثابتين، كذلك فإن السلام والأمن الثابتين هما هدف الشعب الفلسطيني أيضاً، ولا أحد يستطيع أن يفهم معاناة الشعب اليهودي على مدى قرن أكثر من الفلسطينيين، لأننا ندرك معنى أن يكون شعب من دون دولة عرضة لتخوف وتحامل الأمم وبسبب الحكومات الإسرائيلية المتعددة وغيرها من الحكومات التي كان لها السلطة في تحديد نهج حياة شعبنا، فإننا نعرف ما يكون عليه الشعور عندما تعتبر كائنات بشرية أقل إنسانية من غيرها، وينكر عليها الحقوق الأساسية التي يفترض أن

لأن سبب وجودها ليس خراب إسرائيل بل انقاذ الشعب الفلسطيني وحقوقه بما فيها حقه في تحديد مصيره والتعبير عن رأيه بشكل ديمقراطي.

- وبمعزل عن الصورة الشيطانية التي ينظر بها في الولايات المتحدة وإسرائيل إلى نضال منظمة التحرير الفلسطينية، فالواقع أن هذه المنظمة تبقى قائمة على مبادئ ديمقراطية تعمل لأجل أهداف ديمقراطية، وإذا ارتكبت إسرائيل ومؤيدوها في الإدارة الأميركية هذا الواقع فستزول المخاوف التي تمنعهم من القبول بالمنظمة كالحاور الوحيد الممكن للتوصل إلى تسوية فلسطينية - إسرائيلية.

هذه المخاوف كما تبدو من خلال ما كتب وقيل في إسرائيل والولايات المتحدة تركز على فشل منظمة التحرير في الموافقة غير المشروطة على قراري مجلس الأمن الدولي ٢٤٢ و ٣٣٨، وعلى خطر قيام دولة فلسطينية في القطاع وغزة تكون متطرفة وتوتاليتيرية ومصدر تهديد لجيرانها.

بأي حال فإن منظمة التحرير تقبل بالقرارين ٢٤٢ و ٣٣٨، لكن ما يمنعها من البوح بذلك بصورة غير مشروطة ليس مضمون القرارين بل ما لم يرد فيهما، لأنهما لم يشيرا إلى الحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني بما فيها حقه في تقرير المصير والتعبير بحرية عن آرائه. ولهذا السبب وحده أكدنا مراراً أننا نقبل بالقرارين ٢٤٢ و ٣٣٨ في إطار قرار يصدر عن الأمم المتحدة ويعترف بالحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني.

أما في ما يتعلق بخاطر قيام دولة فلسطينية تكون مصدر تهديد لجيرانها، فإن المطامع السيموقراطية للمؤسسات منظمة التحرير الفلسطينية التشريعية والتنفيذية والجماعيرية تخفض مثل هذا الاحتمال. وإذا كان ذلك لا يشكل ضماناً قوية كفاية لقيام دولة فلسطينية ديموقراطية، فإن الفلسطينيين يتقبلون فكرة تحديد فترة انتقالية تخضع فيها الأراضي العربية المحتلة لوصاية دولية توجهها نحو الدولة الفلسطينية الديموقراطية.

بعد ذلك، فإن الفلسطينيين سيوافقون - بل سيصرون، على ضمانات دولية لأمن جميع دول المنطقة بما فيها فلسطين وإسرائيل. وإن رغبتنا في الحصول على مثل هذه الضمانات هي الحافز لطلبنا بمفاوضات سلام ثنائية مع إسرائيل تتم في إطار مؤتمر دولي تشرف عليه الأمم المتحدة.

- إن الفلسطينيين يشعرون بأن لديهم مبررات للخوف من إسرائيل بسبب أفعالها العنيفة وترسانتها النووية، أكثر من المبررات التي يشعر بها

ونعتبر أن أية تسوية تفرض من قبل قوة خارجية، هي تسوية غير مقبولة من الطرفين وبالتالي تسوية لن تستطيع مواجهة اختبار الزمن. إن مفتاح التسوية الفلسطينية - الإسرائيلية يكمن في مفاوضات بين الفلسطينيين والإسرائيليين إن الفلسطينيين يخدمون أنفسهم إذا ما اعتبروا أن مشكلتهم مع الإسرائيليين يمكن أن تحل من خلال مفاوضات مع غير الإسرائيليين.

- إن وزير الخارجية الأميركية جورج شولتز سيهود قريباً إلى الشرق الأوسط لإجراء المزيد من المحادثات حول اقتراحاته بشأن السلام في المنطقة - والإسرائيليون سيخدمون أنفسهم إذا ما اعتبروا أن مشكلتهم مع الفلسطينيين يمكن أن تحل من خلال مفاوضات مع غير الفلسطينيين بمن فيه الأردن.

- إن الفلسطينيين يرغبون في اختيار محاورهم الإسرائيليين، وإننا لا نشك على الإطلاق بإمكانية التوصل في غضون شهر إلى تسوية مرضية مع حركة السلام الآن، على الرغم من أن مثل هذا الاتفاق لن يكون اتفاقاً مع إسرائيل. وبما أن ما نعمل لأجله هو التوصل إلى اتفاق مع إسرائيل، فإننا مستعدون للتحدث مع حزب العمل، الذي يتزعمه شمعون بيريز ومع مكتب الليكود، الذي يتزعمه إسحاق شامير، أو مع أي طرف آخر يختاره الإسرائيليون لتمثيلهم.

- إن الإسرائيليين وشولتز يفضلون أيضاً التعامل مع الفلسطينيين يختارونهم بأنفسهم، إلا أنه سيكون من العبث بالنسبة لهم كما لنا، التحدث إلى أشخاص غير مكلفين بالتفاوض، وإذا كان ما يسعون لأجله هو التوصل إلى تسوية مع الفلسطينيين كما نفترض نحن فإنه ينبغي عليهم لذلك التفاوض مع ممثل هذا الشعب، والشعب الفلسطيني اختار بالوسائل المتوفرة لديه ممثلين عنه. إن كل فلسطيني سئل من قبل دبلوماسيين أو صحافيين أجانب عن ممثليه، أكد بما لا يترك مجالاً للشك بأن ممثله هو منظمة التحرير الفلسطينية، وإذا ما نظر لهذا الأمر على أنه تعبير عن الإرادة الفلسطينية الحرة، ينبغي بالتالي منح الفلسطينيين إمكانية التعبير عن إرادتهم الصرة بطريقة تفتح جميع المشككين، وإن من شأن استفتاء بطرح على فلسطينيي الضفة الغربية وقطاع غزة بإشراف دولي، أن يسمح للشعب الفلسطيني الاختيار بين منظمة التحرير الفلسطينية وأية مجموعة أخرى من الفلسطينيين تقترحها إسرائيل أو الولايات المتحدة أو المجموعة الدولية. إن منظمة التحرير مستعدة للالتزام بنتيجة مثل هذا الاستفتاء وبإفساح المجال لهام أية قيادة بديلة قد يجري اختيارها من قبل الشعب الفلسطيني، إن منظمة التحرير ستقبل ذلك.

في مواجهة الغزو الفكري

بأقبي شعبيهم. أما في ما يتعلق بنا، فإننا مستعدون الآن للسلام وقادرون على تحقيق ذلك، وأملنا أن لا نفوت الفرصة المتاحة حالياً للوصول إلى هذا الأمر.

- وفي حال فوتت هذه الفرصة فسيكون علينا الاختيار بين الاستمرار في ممارسة حقنا في مقاومة الاحتلال لأن هدفنا النهائي هو أن تكون أحراراً تعيش بكرامة، وأن تكون لنا حياة آمنة ليس لأطفالنا فقط بل لأطفال إسرائيل أيضاً. □

الإسرائيليون تجاههم. ومع ذلك، فإنهم سيرحبون بأي إجراء منطقي عقلاني من شأنه أن يطور أمن دولتهم والدول المجاورة، بما فيه نشر قوة عزل دولية على الجانب الفلسطيني من الحدود الإسرائيلية - الفلسطينية.

إن الزمن - الذي هو أحياناً أفضل مبلسم للجراح - هو غالباً المسور الأكبر. ومما لا شك فيه أن العديد من الإسرائيليين يدركون ذلك وينقلون شعورهم هذا إلى

الرابطة القومية

الغربية مشجعاً على الفكر السياسية جديدة تؤثر على شكل السلطة في الدولة، وعلى القاعدة التي ترتكز عليها وحدة المواطنين. وفي أواخر القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين تعددت وتغيرت الولاءات التي كانت قائمة للخلافة الإسلامية المقدسية، والتي كانت تحكم العرب والعجم والترك، وحلت محلها أفكار ممزجة مبعثرة أوروبية، هي مزيج من الوطنية والقومية ونظريات خيالية عن الوطن والقوم خجبت الطفل القديمة الواقعية في الدولة والعقيدة... واليوم انحزلت فكرياً أكبر الشعوب الثلاثة في الشرق الأوسط عن بعضها، وكل شعب مشغل بمفرده في حوار مع الغرب.

هذا ما قاله برنارد لويس الغربي شامقاً على المسلمين وفي قوله هذا توجد نقطتان لكل منهما دلالتها الملموسة في واقعنا اليوم:

النقطة الأولى: التأثير على شكل السلطة، والقاعدة التي ترتكز عليها وحدة المسلمين. وهذا ما نشاهده الآن واقعاً ملموساً في الأشكال المختلفة للحكم في العالم الإسلامي. خلافاً للشكل الإسلامي المطلوب، كذلك محاولة التأثير على العقيدة الإسلامية، والتي هي القاعدة التي ترتكز عليها وحدة المسلمين بكل أجناسهم.

النقطة الثانية: الأفكار الممزقة المبعثرة (الأوروبية)، والتي هي مزيج من الوطنية والقومية ونظريات خيالية عن الوطن والقوم. وهذا ما يتأكد لدينا إذا رجعنا إلى أصطلح هذه الأفكار وما قالوه.

(١) تعريف القومية عند ميشيل عفلق مؤسس حزب البعث العربي هو: «القومية كل فلسفة شائعة تنطلق من

يقول الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿بِأَيِّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ سورة الحجرات (١٣)، ويقول الرسول ﷺ: «الخلق كلهم عيال الله، فأحبهم إليه أنفعهم لهياله».

إن موضوع الرابطة القومية هي من الأفكار الذخيلة على الأمة الإسلامية. وكما عثر عن ذلك واحد من كتاب الغرب الكفرة وهو برنارد لويس، في كتابه «الغرب والشرق الأوسط» والذي قال فيه: في هذه الإمبراطورية (يعني الدولة الإسلامية) كان ولاء المسلمين الأساسي للإسلام وللدولة التي تجسد واقع الإسلام، وللخلافة التي اكتسبت الصفة الشرعية بالبيعة على مرور الزمن، والتي كانت تسوس أمور الناس وكان المحارصون والمتمردون والثائرون يسعون لتغيير الوزراء أو الحكام أو حتى الخلافة الحكيمة كلها، ولكنهم لم يسعوا أبداً لتغيير أسس الولاء لدولة الإسلام ولوحدة هويته. كان هذا هو الموقف في الشرق الأوسط حتى القرن التاسع عشر، وربما حتى القرن العشرين. ولقد كانت فكرة قيام الدولة على أسس الأرض والوطن القومي غربية وأجنبية بالفلسفة للمسلمين، وكذلك الأتراك لم يخترعوا كلمة تركيا إلا حديثاً، وهي من أصل أوروبي، أما العرب فلم يخترعوا تعبيراً جديداً، بل اكتفوا بالتعبير الذي يدل على جزيرة أو شبه جزيرة العرب، وبقي هذا الوضع سائداً إلى أن بدأت الأفكار الأوروبية الجديدة (تلكم) الأسس المثلثة للرضى والقبول اللذين كان يستند إليهما ذلك الوضع، وبدأ تأثير الغرب، وكان نفوذ الأفكار والأعمال

في مواجهة الغزو الفكري

وجهين لشيء واحد وان الدعوة للوحدة العربية على غير الاساس الاشتراكي دعوة فائدة للفعالية. ومختلفة عن العصر وعلجزة عن تعبئة الجماهير في سبيل غاية مزدوجة، هي الوحدة والإشتراكية معاً. وهذه الفكرة، فكرة إضافة (لزفة) للقومية العربية يقوم عليها أحزاب في العالم الاسلامي. وهذا التيار القومي الإقليمي سواء لبس رداء الوطنية أو الإشتراكية، فهو تيار مأمون تضي مصالح القوى الإستعمارية معه في يسر وأمن وسلام، وما دام هذا التيار قوياً وسيطراً. فإن إتجاه التبعية شرقياً كان أو غربياً سيكون هو السائد والمسيطر، لأن اتباع هذا التيار لا يعرفون لهم في الحياة طريقاً إلا لطريق الغرب أو الشرق، وما دام هذا التيار قوياً وسيطراً فسوف يستمر تفتت هذه الأمة، وسوف تستمر الحاجة دائماً إلى الإستعانة بالشرق أو الغرب، والإحتواء بالشرق أو الغرب من المتنازعين والتنافس والمتصارعين على السيادة والنفوذ والحكم من قادة هذا التيار، ولأنه طالما كان هذا التيار قوياً وسيطراً، فإن عامل الوحدة الوحيد والذي يمكن أن يجمع شتات هذه الأمة - وهو الإسلام - سيظل غائباً عن الساحة. ولكن ما نشاهده الآن من صحوة تنتظم معظم العالم الإسلامي، ومن إنتفاضة إسلامية في الأرض المحتلة، هل هي مصادفة، أم هي دليل على تحرك المارد النائم؟

إن التيار الذي يتحرك في المنطقة الإسلامية هو تيار إسلامي، لذلك فهو تيار مخيف لأعداء الإسلام، لأنه يذكر الأمة الإسلامية بحقيقتها التاريخية، ويذكرها بأساس وحدتها وعامل قوتها، وأداتها للتخلص من ذل التبعية والقهر، فالإسلام هو الذي جمع بين أتباعه وجعلهم أمة واحدة من دون الناس، هي خير الأمم، أمة موحدة الأفكار والشاعر، متينة البنيان وطيدة الأركان ثابتة الكيان، يشد بعضها بعضاً، وقد آلف الله سبحانه وتعالى بين قلوب المسلمين بالإسلام، برياء وثيق من المودة في الله سبحانه وتعالى، فوجدت الألفة والمحبة والأخوة في الله بين كل الشعوب الإسلامية على اختلاف أعرافها، وكان مقيناً التفاضل بينها التقوى وليس غير، قال تعالى ﴿إِن أقرمكم عند الله اتقاكم﴾، وقال ﴿لَا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى﴾.

والإسلام الذي جمع بين أبي بكر العربي وبلال الحبشي وصهيب الرومي وسلمان الفارسي قادر الآن وفي كل وقت أن يجمع بالفكر الصافية ومفاهيمه الصحيحة بين المسلم الأفريقي والمسلم الروسي والمسلم الصيني والمسلم الأمريكي وأن يجعلهم من أمة الإسلام الواحدة. نسأل الله الكريم أن يجعلنا جميعاً معشر المسلمين من المرئيين من الزبيغ والضلال، وأن تتمسك بحبل الله المتين الذي ارتضاه لنا، إنه نعم المولى ونعم النصير. □

الخرطوم - يوسف صديق

مفهوم غيبي للحياة، وتؤدي في حال وضوحها إلى مفهوم مثالي للأمة، وبذلك تصبح الأمة في نهاية المطاف العقائدي، وهذا يؤدي إلى إقصاء الجهد الفكري عن تفاعله المستمر مع الواقع، فتتغذى الذرعة الإنتوائية، وتتفاعل وسلاسل التفاعل الإنساني..

فمثل هذه الجمل التي تشبه هذيان المجانين والبلهاء يستحيل أن توجد فكراً واضحاً، فضلاً عن أن يقوم عليها تكلم صحيح.

(٢) ويقول عبد الرحمن المرزاني في كتابه «الدولة الموحدة والدولة الإتحادية»: «إن الوحدة والإتحاد أشكال دستورية لا يجب أن ترقى إلى مستوى العقائد الذميمة، إنها وسائل قابلة للتجدد والتطور. وأكثر من هذا إن وحدتنا العربية يمكن أن تقوم على شكل جديد نبتكره نحن أبناء الأمة العربية، بحيث يلائم أوضاعنا الراهنة، ويحقق أهدافنا العليا، دون التزام صارم بشكل معين من أشكال الدولة المعلومة نحمد عليه. ولكن هذا لا يعني بحال من الأحوال لزوم التسليم بالأوضاع الراهنة، واعتبار الحدود القائمة نهائية، إن دهوة التكتل والتجمع أسسبسية لكل قومية، وهي ضرورة حياتية للقومية العربية ذاتها، ولكن الخلاف حول شكل هذا التكتل وطريقته، لا يجب أن يؤدي إلى خلاف جذبي حول ماهية القومية العربية وحقيقتها دعواها للوحدة العرب.. ويقول أيضاً: «إن من واجب المفكرين القوميين العرب عموماً، والمختصين بالشؤون القانونية خصوصاً أن يضعوا نموذجاً كاملاً للصورة التي يجب أن يقوم على أسسها بغيان المكيين العربي الهام المشترك، وذلك لكي تبرز أمام الأنظار صورة واضحة لهذا الذي تدعو القومية العربية إليه، ولتستبين أممات ذلك الكيان في تحديد علاقات الإطار العربية بعضها ببعض على أسس والقها وهاجتها من جهة، وإدراك كامل لغايات القومية العربية وأهدافها العليا من جهة أخرى..»

فهذان مثالان لكاتبين أحدهما نصراني والأخر مسلم، وكل منهما يدعو إلى فكرة لم تكن واضحة حتى لديه هو شخصياً، فكيف بغيره أن يخرج منها بحقيقة واضحة يستند إليها. وعدم الوضوح في هذه الفكرة هو الذي أدى إلى البحث عن قاعدة تستند عليها، وهذا قول أحدهم: «إن الوحدة العربية لا تتم إلا بضمون تقدمي من الناحية الفكرية، ومضمون إشتراكي من الناحية الاقتصادية، وإن الإشتراكية هي النظام الملائم لمطلب الوحدة العربية من الضاحية العملية، وإن الإشتراكيين الصديقين من العرب هم صناع الوحدة العربية المنشودة، وإن واقع الوطن العربي، والمرحلة التاريخية التي يجتازها تجعل الوحدة والإشتراكية

اتمام الحج والعمرة

قال الله تعالى:

وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَخْلَقُوا زُؤُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ. فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ. فَإِذَا أُمِيتُمْ فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ. فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ. تِلْكَ عُضْرَةٌ كَامِلَةٌ. ذَلِكَ لِئَلَّا يَكُونَ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ * الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٍ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ. وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ. وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ. وَاتَّقُوا يَا أُولِي الْأَلْبَابِ * لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ. فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوا كَمَا هَدَيْتُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ * ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ * فَإِذَا قَضَيْتُمْ مِنْ مَنَاسِكِكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشْدَّ ذِكْرًا. فَمَنْ النَّاسُ مِنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَيْرٍ * وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ * أُولَٰئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ * وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ. وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ *

(سورة البقرة ١٩٦ - ٢٠٣)

سبب النزول

يَحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ، ويقولون: نحن المتوكلون، فيسألون الناس، فأنزل الله تعالى ﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى﴾ [رواه البخاري].

٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالزدلفة، وكانوا يسمون الحمس، ويسأل العرب يقفون بعرفات، فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه أن يأتي عرفات ثم يقف بها ثم يفيض منها، فذلك قوله: ﴿ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس﴾ [رواه الشيخان].

١ - عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال: حملت إلى النبي ﷺ والقمل يتناثر على وجهي، فقال: ما كنت أرى أن الجهد بلغ بك هذا! أما تجد فساة؟ قلت لا، قال: صم ثلاثة أيام، أو اطعم ستة مساكين، لكل مسكين نصف صاع من طعام، واجلق رأسك، فنزلت ﴿فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه﴾ [رواه الشيخان وغيرهما].

٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان أهل اليمن

مع القرآن الكريم

وذهب أبو حنيفة إلى أن الإحصار يكون من كل حابس يحبس الحاج عن البيت، من عدو، أو مرض، أو خوف، أو ذهاب نفقة، أو ضلال راحلة، أو موت محرم الزوجة في الطريق، وغير ذلك من الأعذار المانعة. وهجته ظاهر الآية ﴿فإن أحصرتم﴾ فإن الإحصار لغة يكون بالمرض، وأما الحصر (المنع والحبس) فيكون بالعدو، فلما قال تعالى ﴿أحصرتم﴾ ولم يقل (حصرتم) دل على أنه أراد ما يعم المرض والعدو. وكذلك ما روي عن ابن مسعود أنه أفضى رجلاً لدغ بأنه محصر، وأمره بأن يحل [رواه الطحاوي].

وذهب ابن جرير الطبري إلى قول أبي حنيفة. ويؤيده ما روي في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل النبي ﷺ على ضياعة بنت الزبير بن عبد المطلب، فقالت يا رسول الله، إني أريد الحج وأنا شاكية، فقال النبي ﷺ «حجّي واشترطي أن محلى حيث حبستني»، فهذا دل على أن المرض من الأسباب المبيحة للتطلل، وهذا ما يتفق مع سماحة الإسلام ويسر أحكامه.

ماذا يجب على المحصر، وابن موضوع ذبح الهدى؟

الآية الكريمة صريحة في أن على المحصر أن يذبح الهدى، لقوله تعالى: ﴿فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى﴾، وأقله شاة، والأفضل بقرة أو بدنة. وإنما تجزيه الشاة لقوله تعالى: ﴿فما استيسر﴾، وهذا رأي جمهور الفقهاء.

واختلف العلماء في المكان الذي يذبح فيه هدي الإحصار، فقال الجمهور (الشافعي ومالك وأحمد) هو موضع الحصر، سواء كان ذلك حلاً أو حرماً. وقال أبو حنيفة: لا ينحصر إلا في الحرم، لقوله تعالى: ﴿ثم محلها إلى البيت العتيق﴾. وقال ابن عباس: إذا كان يستطيع البعث به إلى الحرم وجب عليه، وإلا ينحصره في محل إحصاره.

والراجح رأي الجمهور اقتداء برسول الله ﷺ حيث أحصر بالحديبية ونحر بها، وهي ليست من الحرم، فدل على أن المحصر ينحر حيث يحل في حرم أو حل. وأما قوله تعالى: ﴿هدياً يبلغ الكعبة﴾ وقوله: ﴿ثم محلها إلى البيت العتيق﴾، فذلك في الأمن الذي يمكنه الوصول إلى البيت، والله أعلم.

ما هو حكم المنتع الذي لا يجد الهدى؟

المنتع هو الأماقي الذي يدخل بالعمرة في أشهر الحج، فتمت أنتهى من أفعال العمرة تحلل وأصبح كاهل مكة

هل العمرة واجبة كالحج؟

اختلف الفقهاء في حكم العمرة^(١). فذهب الشافعية والحنابلة إلى أنها واجبة كالحج. وقد روي ذلك عن علي وابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم. واستدلوا بقوله تعالى: ﴿واتموا الحج والعمرة لله﴾، حيث أمرت الآية بالإتمام، وهو فعل الشيء والإتيان به كاملاً تماماً فدل على الوجوب. وكذلك قوله ﷺ لأصحابه: «من كان معه هدي فليهل بحجة وعمرة»، وما رواه مسلم عن جابر في حديثه الطويل في قصة حجة الوداع عن النبي ﷺ أنه قال: «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة».

أما المالكية والحناف فذهبوا إلى أن العمرة سنة، وهو مروى عن ابن مسعود وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما. واستدلوا بأن العمرة لم تذكر في الآيات التي دلت على فريضة الحج، مثل قوله تعالى: ﴿وإنه على الفلاس حج البيت﴾ وقوله: ﴿وأذن في الناس بالحج...﴾ الآية، وكذلك لم ترد في الأحاديث الصحيحة التي بنيت قواعد الإسلام، وكذلك قوله ﷺ: «الحج جهاد والعمرة تطوع» [رواه ابن ماجه]. وما رواه الترمذي عن جابر بن عبد الله أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن العمرة أو واجبة هي؟ قال: لا، وإن تعتمروا خير لكم.

أما الآية والأحاديث التي استدلت بها الشافعية فقللوا إنها محمولة على ما كان بعد الشروع، فإن التعبير بالإتمام شجر يانه كان قد شرع فيه، وهذا يجب بالإتفاق.

وقال الشوكاني في فتح القدير: وهذا، وإن كان فيه بُعد، لكنه يجب المصير إليه جمعاً بين الأدلة، ولا سيما بعد تصريحه بما تقدم في حديث جابر من عدم الوجوب، وعلى هذا يحمل ما ورد مما فيه دلالة على وجوبها.

هل الإحصار يشمل المرض والغنى؟

الإحصار في اللغة معناه الحبس. قال في اللسان: الإحصار أن يحصر الحاج عن بلوغ المناسك بمرض أو نحوه، وقال الفراء: العرب تقول للذي يمنعه خوف أو مرض من الوصول إلى تمام حجته أو عمرته: قد أحصر.

وقد ذهب جمهور العلماء (مالك والشافعي وأحمد) إلى أن الإحصار لا يكون إلا بالعدو، لأن الآية نزلت في إحصار النبي ﷺ عام الحديبية، عندما منع من دخول مكة هو وأصحابه وكانوا محرمين بالعمرة، وكذلك قال ابن عباس. واستدلوا بأن الله تعالى ذكر في الآية ﴿فإن أحصرتم﴾ وهو يدل على أنه حصر العدو لا حصر المرض، ولو كان من المرض لقال: ﴿فإن أبراكم﴾.

مع القرآن الكريم

واستدلوا بأن الإشارة ﴿ذلك﴾ تعود إلى أقرب المذكور، وهو هنا وجوب الهدى أو الصيام على المتمتع.

وقوله تعالى: ﴿حاضر المسجد الحرام﴾، فقد اختلفوا في المراد منه. فقال مالك: هم أهل مكة بعينها، وقال ابن عباس: هم أهل الحرم، وقال غيرهم: أهل المواقيت.

ما هي أشهر الحج؟

اختلف الفقهاء في قوله تعالى ﴿الحج أشهر معلومات﴾ فذهب مالك إلى أن أشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة، وبه قال ابن عمر وابن مسعود وعطاء ومجاهد، وذهب الجمهور إلى أن أشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة، وهو قول ابن عباس والشعبي والنخعي، وأما وقت العمرة فجميع السنة^(١).

هل يجوز الإحرام بالحج قبل أشهر الحج؟

ذهب الشافعي إلى أن من أحرم بالحج قبل أشهر الحج لم يجزه ذلك ويكون عمرة، كمن دخل في حلة قبل وقتها فإنه لا تجزيه وتكون نافلة، وقال ابن حنبل: يجوز الإحرام قبل دخول أشهر الحج، وهو مكروه فقط.

وذهب أبو حنيفة إلى أنه يجوز الإحرام بالصح في جميع السنة كلها، وهو مشهور مذهب مالك، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج﴾، وقالوا: كما يصح الإحرام للعمرة في جميع السنة، كذلك يجوز الحج.

وقد ذهب الشوكاني والقرطبي إلى مذهب الشافعي لأنه موافق لظاهر النص.

ما هي محرمات الإحرام؟

قوله تعالى: ﴿فلا رفث ولا فسوق ولا جدال﴾: (الرفث) الإفحاش للمرأة بالكلام وكل ما يتعلق بذكر الجماع ودواعيه، و (الجدال) الخصام والمرء، ومحرمات الإحرام منها ما ثبت بالكتاب، ومنها ما ثبت بالسنة، وهي على الإجمال:

- ١ - الجماع ودواعيه ومقدماته، والرفث كما أسلفنا.
- ٢ - اكتساب السيئات واقتراف المعاصي.
- ٣ - المخاصمة والمجادلة مع الرفقاء والخدم وغيرهم.
- ٤ - ثبت بالسنة بعض المحرمات كالتطيب، وليس الخيط، وتقليم الأظفار، وقص الشعر أو حلقه، وانتقاب المرأة، ولبسها القفازين، إلخ - وهذه تعرف من كتب

يباح له كل شيء (مباح) حتى النساء، ولذلك سمي متمتعاً^(٢).

وقد دل قوله تعالى: ﴿فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى﴾ على أن المتمتع إذا تمتع وجب عليه دم الهدى، فإذا لم يجد الدم - إما لعدم المال أو لعدم الحيوان - صام ثلاثة أيام في الحج، وسبعة أيام إذا رجع إلى أهله.

واختلف الفقهاء في هذا الصيام في قوله تعالى: ﴿فصيام ثلاثة أيام في الحج...﴾ الآية. فذهب الشافعي لذهب إلى أنه لا يصح صومه إلا بعد الإحرام في الحج، لقوله تعالى: ﴿في الحج﴾، وهي من عند شروعه في الإحرام إلى يوم النحر، ولا تجوز في يوم النحر ولا أيام التشريق.

وذهب أبو حنيفة إلى أن المراد أشهر الحج وهو ما بين الإحرامين إحرام العمرة وإحرام الحج، فإذا انتهى من العمرة حل له الصيام وإن لم يحرم بعد بالحج، والأفضل أن يصوم يوم التروية، ويوم عرفة، ويوماً قبلهما (يعني السابع والثامن والتاسع) من ذي الحجة.

أما صيام الأيام السبعة، فقد اختلف الفقهاء في وقت صيامها، وقال الشوكاني أن وقت صيامها الرجوع إلى الأهل والوطن، لقوله تعالى: ﴿وسبعة إذا رجعت﴾، وبه قال الشافعية، واستدل الشوكاني بحديث ابن عمر أنه رضي الله عنهما قال: ﴿فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج، وسبعة إذا رجع إلى أهله﴾^(٣).

شروط وجوب دم المتمتع

قال العلماء هي خمسة

١ - تقديم العمرة على الحج، فلو حج ثم اعتصر لا يكون متمتعاً.

٢ - أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج.

٣ - أن يحج في تلك السنة، لقوله تعالى: ﴿فمن تمتع بالعمرة إلى الحج﴾.

٤ - ألا يكون من أهل مكة، لقوله تعالى: ﴿ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام﴾.

٥ - أن يحرم بالحج من مكة، فإن عاد إلى الميقات فأحرم بالحج لا يلزمه دم المتمتع^(٤) وقال المالكية شروطها ثمانية^(٥) وليس خمسة فقط.

من هم حاضرو المسجد الحرام؟

دل قوله تعالى: ﴿ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام﴾ على أن أهل الحرم لا تمتع لهم، وهو مذهب ابن عباس وأبي حنيفة، وقال مالك والشافعي وأحمد إن للمكي أن يتمتع بدون كراهة، وليس عليه هدي ولا صيام،

في مواجهة الغزو الفكري

عليه حج قابل، والهدي ينحرف في حج قابل، وهو كمن فاته الحج^(١).

أما «المشعر الحرام» فهو جبل المزلفة يقف عليه الإمام، وسمي «مشعراً» لأنه متعلم للعبادة^(٢). □

الفروع

ما حكم الوقوف بعرفة، ومتى يبتيديء وقته؟

اجمع العلماء على أن الوقوف بعرفة هو ركن الحج الأعظم، لقوله: «الحج عرفة، من جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد أدركه» [رواه أحمد وأصحاب السنن، ولبنة جمع هي ليلة النحر].

وذهب الجمهور إلى أن وقت الوقوف ببيتيء من زوال اليوم التاسع إلى طلوع فجر اليوم العاشر، وأنه يكفي الوقوف في أي جزء من هذا الوقت ليلاً أو نهاراً، إلا أنه إذا وقف بالنهار وجب عليه عد الوقوف إلى ما بعد الغروب، أما إذا وقف بالليل فلا يجب عليه شيء.

واختلف الجمهور فيمن أفاض (نزل من عرفات) قبل غروب الشمس ولم يرجع ماذا عليه؟ قال الشافعي وأحمد وأبو حنيفة عليه دم، وقال مالك

الهوامش

- (١) تفسير آيات الأحكام للصابوني ٢٤٢/١
- (٢) نفس المصدر السابق ٢٤٦/١
- (٣) نفس المصدر السابق ٢٤٩/١
- (٤) فتح القدير للشوكاني ١٩٦/١
- (٥) تفسير آيات الأحكام ٢٥٠/١
- (٦) فتح القدير ١٩٧/١
- (٧) تفسير الرازي ١٦٨/٥
- (٨) تفسير القرطبي ٣٦٩/٢
- (٩) فتح القدير ٢٠٠/١
- (١٠) تفسير القرطبي ٣٩٣/٢
- (١١) تفسير الرازي ٢٠١/٥

الوطنية

محول هدم وتمزيق للجسم الواحد

كثيراً ما تلوك الألسن كلمات ذات مدلولات خبيثة، فيما ظاهرها يمدح، وبباطنها أشد واقطع، ولعل الضرر يكمن في عدم وعي الكثير من الناس على المقاصد والمعاني التي يرمي اليها مؤدو تلك الكلمات، ولا يُعذر مروجو تلك الكلمات لكونهم يجهلون ما يقولون، أما من يعرفون أن (العبرة بالمقاصد والمعاني وليست بالالفاظ والمعاني) فليس لهم عذر فيما يتبعون، وسوف يسألهم رب العزة سبحانه عن كل ما قالوه أو فعلوه، ومن الكلمات الرانجة التي يرددها الناس عن وعي أو بغير وعي كلمة الوطنية ومشتقاتها وما ينفرح عنها.

الوطن مكان الإقامة

وبالتعمق في المعنى اللغوي الذي أورده الفيروزآبادي يتبين لنا أمران، أولهما، أن كلمة وطن تصلح أن تطلق على محل إقامة الإنسان والحيوان معاً، وثانيهما، أن القرية والمدينة تصلحان أيضاً أن يطلق عليهما (وطن)، بل نستنتج أكثر من ذلك وهو أن الإنسان قد يكون له عدة

وفي عودة إلى القاموس المحيط للفيروز آبادي نجد أن المعنى اللغوي الذي تعارف عليه العرب لكلمة وطن هو (منزل الإقامة ومربط البقر والغنم، الجمع أوطان، ووطن به يوطن وأوطن، أقام، والإقامة قد تكون في قرية أو مدينة وبذلك تصلح المدينة أو القرية لأن تكون وطناً).

في مواجهة الفزو الفكري

أوطان ولكن ليس له إلا دولة واحدة. والمسلم كذلك يمكن أن يختار عدة أساكن ويخذ منها محلاً لإقامته بل فل أوطاناً. يتوطن فيها ما شاءه له الله أن يعكث. ولكنه لا يدين بالولاء الا لخالفه سبحانه وتعالى وبالتسالي لدينه. ويدين بالطاعة للراعي السلطان المبايع بيعة شرعية، ويكون بذلك صاحب دولة واحدة ويستظل راية واحدة، مطعياً لإمام واحد، مبتغياً رضى الله الواحد. فقد يقيم المسلم في المدينة المنورة ويخذ منها وطناً، ثم ينتقل الى بغداد ليخضعها وطناً، ثم يذهب إلى طهران أو كاسول أو استانبول ليتخذ منها أوطاناً، وتكون هذه أوطاناً له في الحقيقة والواقع وليست أوطاناً ثانية أو ثالثة كما يحدث في مجاملات المضيف لضيفه من الزعماء السياسيين حينما يقولون أهلاً بكم في وطنكم الثاني. فكل مدينة أو قرية في العالم تصلح أن تكون وطناً للمسلم، ولا موانع شرعية دون ذلك الا في حالة الاستضعاف الذي يمسعه من أداء واجباته الدينية وفي حينها يصبح فرضاً عليه الإنتقال والهجرة الى وطن أو مدينة أو قرية يتمكن فيها من القيام بالتكاليف الشرعية **«إن الذين توفاهم الملائكة ظملي أنفسهم قالوا فيم كُنتم قالوا كنا منسُتضعفين في الارض قالوا ألم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك ماواهم جهنم وساءت مصيراً»**. هذا بالنسبة لصلاحية كل مدينة أو قرية لأن تكون محلاً مختاراً لإقامة المسلم أي وطناً له، ولكن بالمقابل لا تصلح أية دولة لأن تكون دولة المسلم لأن لذلك شروطاً شرعية يلزمه الشرع بها. وأهمها أن تكون هذه الدولة تحكّم بمرور الله، وأن يكون حاكمها حاكماً شرعياً منضماً من قبل الامة ومبايعاً بيعة شرعية. ويتعبر آخر أن تكون دولة واحدة فقط على سطح الكرة الارضية هي دولة الخلافة، وبما أن هذه الدولة الواحدة تحكم بلاداً شاسعة فيها مدن وقرى عديدة، وكل مدينة أو قرية فيها تصلح لأن تكون مقراً ووطناً له، وكل بضعة مدن وقرى يقع ضمن عمالة أو ولاية من ولاياتها، فإن تلك الترتيبات الادارية لا تعني تجزئته أو تمزيقاً أو تقسيماً لدولة الخلافة، ولا هي التليم تتمتع باستقلالية أو حكم ذاتي، والإقامة فيها لا تعطي فاطنها هوية مستقلة عن المدينة أو الولاية المجاورة ولا تمنحه أي تميز عن غيرها من المدن والولايات لأن الكل في النهاية يعلون تابعية واحدة ويديون بولاء واحد ويطيعون إماماً واحداً، وينضربون في جيش واحد تحت راية واحدة، ويطبق عليهم دستور واحد في الشأن الاقتصادي والاجتماعي والمالي والسياسي والتعليمي، ومن هنا لا تحمل إقامته في مدينة (وطن) معينة أي امتياز أو تمايز أو استقلالية، بل لا يكون اختياره للإقامة في تلك المدينة عقبة أمام انتقاله الى مدينة أخرى، وبالتالي لا يكون بحاجة إلى إذن مسبق أو ناشيرة حتى يُسمح له بتغيير مكان إقامته، فوطنه هنا هو المكان الذي

اختاره اليوم مكاناً لإقامته، وقد يختار غداً وطناً آخر أي إقامة أخرى ومن هنا يتبين لنا أن الوطن لا يعين أكثر من مكان الإقامة وليس له أي اعتبار آخر، ولا قدسية له، ومحبة ليست من الإيعان كما ينسب البعض زوراً إلى سيدنا محمد ﷺ، يقيم فيه مختاراً أو يرحل عنه الى غيره متى يشاء.

ولمعالجة هذا الاحتراف يجب توضيح ذلك لكل من يعتبر أن وطنه هذه الكبريات التي رسم حدودها المستعمر، وأن يُسخر من حرصه على تكريس تلك الحدود الوهمية وأن يُسخر من قواعده الخاطئة بأنه يقيم في وطن اسمه تركيا أو العراق أو باكستان، لأنه لا يفعل أن يقيم في وقت واحد في كل المدن والقرى التي تشملها كلمة تركيا أو كلمة العراق أو كلمة باكستان. والأصح والأصدق أن يقول أن وطنه مدينة استانبول أو مدينة بغداد أو مدينة كراتشي. وهذا ما كان يحصل أيام دولة الخلافة حيث كان يُعرّف المسلم عن نفسه بذكر المدينة التي يقيم فيها، حتى إذا انتقل الى مدينة أخرى للإقامة فيها فإن اسم المدينة الأولى كان يتحول إلى كنية له للتعريف، به وليس اعترافاً بكيانية إقليمية أو قطرية مستقلة. وذلك أمثال الخوارزمي والرازي والفبروز آبادي والشوكاسي، والصنعائي والمقرطبي والطبري والطبرسي الخ. وإذا نقيت المسلم بذكر مدينة فقط فإنه يكون بذلك قد ألغى الحدود في أقواله وبقي أن تلغى في تصرفاته وأعماله ويكون بذلك قد أحبط كل المشاريع والحط التي رسمها الكافر المستعمر في بلاد المسلمين.

مشتقاته ومتعلقاته

هذا عن طريق الوطن أما عن مشتقاته ومتعلقاته، فمن مشتقات الوطن كل من كلمة الوطنية والمواطن والمواطين والتوطن، والمستوطنين والاستيطان والمستوطنات والمواطنة، وأبرز المشتقات وأخطرها كلمة الوطنية والتي سنعود اليها بعد بحث متعلقات الوطن.

أما عن متعلقات الوطن فمنها السكان والأرض والتراب ونظام الحكم والقوم والقومية والقبائل والبلد والبلاد والدار والديار وأخيراً التاريخ والجغرافيا.

ولكنة ما تراكم من مصطلحات ومعان اصطلاحية على المعاني اللغوية، فإن الكثيرين يقعون فريسة الخلط بين معاني الكلمات ومشتقاتها ويتصورون أنها مرادفات لها، ومن الكلمات التي يحسبها الناس مرادفات كل من كلمة وطن وحكومة وحكم وبلد وبلاد. مع أن كل واحدة من تلك الكلمات لها معنى يختلف عن معنى الأخرى، وقد أوردنا معنى كلمة الوطن في العفريات السابقة وكلمة الدار تعني لغةً المحل يجمع البناء والناس وتعني القبيلة وتعني مدينة

في مواجهة الغزو الفكري

الناس إلى بعضهم، بل الناس هم من يجذبون لبعضهم بسبب الخواص البشرية والفرائض والحاحات الكامنة فيهم.

أما تراب الأرض فهو كذلك لا يملك القدرة على توحيد أو تفريق الجماعات وليس فيه خاصية الربط أو التفريق. وما ينطبق على التراب ينطبق على كل الجمادات والعجماوات، فلا الحجر يقادر على ذلك ولا الشجر ولا انهائم ولا البحر ولا الجبال ولا الحواجز الطبيعية

أما فيما يتعلق بالتاريخ والجغرافيا فإينهما لا يشكلان رابطاً كما يدعي دعاة القومية والوطنية، وما حصل ويحصل من وقائع على الأرض يؤكد أن كثيراً من الشعوب كانت تحتل بقعة جغرافية واحدة وعاشت مراحل تاريخية واحدة ولكنها تفرقت لأن التاريخ والجغرافيا لا يشكلان ولا يمنعان من التمزيق والتفريق.

النبي ﷺ، وكلمة البلد تعني لغة مكة المكرمة وكل قطعة من الأرض مُسْتَحْيِزَةٌ عامرة وتعني التراب والقبر والدار والأرض وهنا يبدو بعض التشابه في إحدى معاني الدار والبلد لكنهما تختلفان كلياً عن معاني الوطن والدولة

أما عن المعنى اللغوي لكلمة القوم التي اشتقوا منها كلمة القومية كما ورد في القاموس المحيط (القوم: الجماعة من الرجال والنساء معاً، أو الرجال خاصة، أو تدخله النساء على تجمعية ولا مفرد له من لفظه). ومن هذا المعنى يتبين أن كلمة القوم لا تشمل كل أفراد المجتمع بل تعني أمة مجموعة من الرجال والنساء، بل قد يعني أمة مجموعة من الرجال دون النساء، وليس لها معنى أبعد من ذلك إلا في عقول مخترعي القومية.

وعن كلمة السكان فهي جمع للسكان، والمسكن هو المنزل والبيت، والمسكن أو المنزل لا يقول التوفيق والتوحيد بين الساكنين لأنه لا يملك القدرة ولا يحمل خاصية تجذب

الوطنية شعور غريزي، ولا تصلح أن تحدد للإنسان علاقته وأوضاعه.

لأمر الله، ويتمر وجهه غضباً لانتهاك حُرَمَاتِ الله، ويفرح لنصر الله وتوفيقه وهدايته، لذلك فهو لا يقبل اتباع الهوى والعواطف والغرائز ومنها غريزة تفضيل التراب والأطلال على طاعة أوامر الله، أي الوطن والوطنية على الشرع والأحكام الشرعية

ديار الإسلام لا تغزى

وأما عن الآيات التي ذكرت الديار، فلم تذكرها من منطلق عاطفي أو غريزي بل من منطلق الحكم الشرعي في ما يُعْتَصَبُ من بلاد المسلمين، لا لأنها أرض الاجداد أو لأنها تحوي ذكريات الطغولية العاطفية، بل من منطلق أن الأرض لله سبحانه يورثها من يشاء من عباده وإن هذه الأرض إذا ما اغتصبت فإن ذلك يعني أنها انتزعت من سلطان الإسلام وبحولت من دار الإسلام إلى دار الكفر، ومن تطبق أحكام الله على ساكنيها إلى تطبيق أحكام الكفر، لذلك يصبح فرضاً استرجاعها لحظيرة الإسلام، ومن هذا المنطلق تحدث القرآن عن ﴿الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق﴾ و ﴿الذين ظاهروا على إخراجكم﴾، لأن الأرض لله وليست لعباده الله، ولذلك إذا أخرج من بعضها بعض عباده لفسير مطلب شرعي كتثبيت حكم الله في الأرض وإعلاء كلمته، فإن ذلك الإخراج يكون بغير حق،

الوطنية شعور غريزي

ما تقدم يتبين لنا أن مشتقات الوطن ومعلقاته لا تحمل أية صفة فكرية أو معنوية وليس فيها طابع القداسة ولا تستلعب تلقائياً أيماناً الرابطة والالفة بين البشر، ويتبين أن كلمة (الوطنية) المشتقة من وطن لم تكن موجودة ولا معروفة لدى المسلمين والأوائل، بل هي نتاج الفزوي الفكري الصليبي الهدام. ويتبين أيضاً أن الوطنية ليست فكراً ولا ينبثق عنها فكر، بل هي شعور غريزي مورجس لغريزة البقاء، تلك الغريزة التي توجد في الإنسان والحيوان على السواء والغريزة ليست فكراً ينظم السلوك ولا تصلح لإنهاض البشر أو تقويم اعوجاجهم، لأنها هي الداء الذي يؤدي إلى الانحراف والاعوجاج، والأنظمة والانكار هي التي تقوم الانحراف وتنهض بالذات والحالة العاطفية التي تحنول للأرض والناس والأشياء هي حالة ينزل صبغها وبوجيبتها الشرع، قال تعالى: ﴿قل إن كان أبائكم وإبنائكم وإخوانكم وإزواجكم وعشيرتكم وأموال اقربتموها ونجاره تخشون كسادها ومسكنن نرضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فزبصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الظالمين﴾. وقال ﷺ: «لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعاً لما حفت به»، والمؤمن يحب في الله ويكره العصاة

في مواجهة الغزو الفكري

ان تحكّم بالإسلام. وحينما يحاول من أخرج من دياره العودة اليها بالقوة والحرب فإن موقفه هذا نابع من قناعته بأنه لا يجوز شرعاً التفريط بها وإعطائها لقمة سائغة للكفار، وأن إرجاعها هو واجب كهائي على المسلمين الأقرب فالأقرب لإحاقها بدار الإسلام، ودار الإسلام يدافع عنها ليس حفاظاً على ترابها وشجرها وحجرها، بل حفاظاً على المبدأ الذي يطبق فيها، ومن ثم حفاظاً على أرواح وأموال وأعراض المسلمين من أن تنتهك من قبل الكفار، ودرءاً لنظام الكفر عن حياض المسلمين، ولا يقسوم المسلم بعه ذلك تلبيةً للشعور الفريزي أو العاطفي الذي يثيره الالتصاق بالأرض، ولا من أجل ذكريات الطفولة التي تعلق بالذاكرة وتغمر الشجي للبكاء على رُسم دُرس، أو تهيج شيطان الشعر وأبيات الرثاء.

هذا هذا عن كون إخراج الانسان من بيته ومزرعته ومصادرة ممتلكاته هو ظلم له واستيلاء على حقه الشرعي في أن يمتلك بيتاً وبستاناً واثاثاً ومالاً نقدياً وهينياً، وحين منعه من ممارسة حقه الشرعي الذي وهبه إياه رب العالمين فإن ذلك المنع يُعتبر بغير حق وتجاوزاً للحق وتعدياً عليه، ولا تحوي هذه الآية الكريمة أية إشارة الى العلائق العاطفية أو الفريزية التي تربط الانسان بالأرض أو تُثبت له حقوقاً عاطفية اقتصبت منه بغير حق.

وحينما يدافع المسلم عن دياره أو بلاده أو موطن إقامته لا يدافع عنها من باب الحرص على ما يملك فقط. ولا هو يدافع عن تراب وحجارة وذكريات طفولة، بل قبل ذلك وأهم منه هو يدافع عن دار الإسلام والبلاد الإسلامية التي تحكّم بشرع الله مخافة أن تقع في يد أعداء الله الذين ينوون حرمانها من نعمة

وجود مجموعات مختلفة من الناس على أرض واحدة لا يمنحهم إقراراً من الشرع على ما يختارونه من نظم!

المحيطة بهم على أساس دار الكفر ودار الإسلام، وإن تكون الظروف هي مصدر التشريع، بل هي محل العلاج بالشرع.

وإذا كان هنالك من المسلمين من يرى أن وجود هذا الخليط (الوطني) من السكان يفرض عليه حسب قوله عند أشياء منها ما يسعيه:

- (الافتتاح الإيجابي على الآخرين).
- ومنها (عدم العزلة عن مواقع التصاير ومصير القرار في ذلك الوطن).
- ومنها (الدفاع عن كل المواقع التي يفرضها الواقع).
- ومنها (التكامل مع القوى الأخرى المتحركة في كل الإصعدة السياسية والإمنية).
- ومنها (الواقع يفرض أن نتحرك وطنياً بالمعنى الواقعي ولكن في نطاق الخط الإسلامي والتحرك في هذه الدائرة للدخول في جبهة وطنية مع الآخرين الذين لا يلتفون معنا في الفكر وذلك من أجل تحرير بلد محتل أو من أجل هدم نظام جائر).
- ومنها (أن هناك أكثر من قاعدة للتوافق والتعاون والتوحيد في الموقف من خلال القضايا المشتركة التي تفرضها طبيعة الوضع السيلسي الذي تعيشه العلاقات الدولية أو المحلية المتحركة في صعيد الوطن كله).

والشعور العاطفي الذي يدعي البعض أنه يربّي عند الانسان ما يسمونه (الحس الوطني)، هذا الشعور لا يحدد للانسان طبيعة علاقاته وأوضاعه، لأن ما يحدد علاقات المرء وسلوكه وينظمها هي الأفكار والنظم والمعالجات النابعة من عقيدته وليست الحالة الشعورية العاطفية الفريزية، وإلا لأصبح الانسان كالحيوان يتصرف بدافع الفريزة وردات الفعل، وبما أن المجتمع الذي يعيشه المسلم هذه الأيام لا تتحكم فيه الأفكار والنظم والمعالجات النابعة من عقيدته، فإننا نراه يتمسك بالشعور الفريزي الذي أسموه الوطنية ويجعل منه عنواناً للأفراد والجماعات مع إبراز هويات مميزة لكل مجموعة من المجموعات البشرية حتى يصل هذا التمايز إلى أن يصبح قريباً للتمييز العنصري وتقلخ الجاهلية الأولى القبلي والعربي.

وإذا صانف ووجد خليط من السكان في منطقة جغرافية واحدة، أي مسلمين وغير مسلمين، فإن مجرد وجودهم هكذا في تلك البقعة الجغرافية لا يمنحهم إقراراً من الشرع على كل ما يختارونه من نظم حكم أو اقتصاد أو غيرهما، لأن الإقرار الشرعي لا ينطلق من الظروف القائمة ولا من طبيعة الأرض أو البقعة الجغرافية، لأن الأرض لا تُشعّ تعامياً ولا تُشعّ نظم حياة، بل الشرعية تأتي من الأحكام الشرعية التي تنظم لهؤلاء السكان علاقاتهم بخالفهم وعلاقاتهم ببعضهم وعلاقاتهم بالمناطق الجغرافية الأخرى

لا يتخذ الواقع وضروراته حجة للقبيل بما حرم الله!

الأوضاع والجيران؟ كلا، بل نجد أنه تحداهم في أعز مقدساتهم وهي الأصنام وقال لهم ﴿إنكم وما تعبدون من دون الله خصبٌ جهنم أنتم لها واردون﴾. ولم يجامل أو يساير أو يتخذ (المرونة) أو ما يسمونه (الديبلوماسية) طريقة للوصول إلى غايته، ولم يتمسك بتراب (وطنه) مكة الذي أخرج منه بغير حق هو وصحابته الكرام، وقد كان في استطاعته ذلك بعد الفتح، لكنه رجع ﷺ إلى المدينة وأقام فيها ما تبقى من أيام حياته، ولم يوهن المسلمين بدفن جثمانه الطاهر في تراب (الوطن) مكة المكرمة، وهكذا فعل أصحابه رضوان الله عليهم من بعده، فالإسلام على كرم الله وجهه والحسن والحسين سيديا شباب أهل الجنة جميعهم استشهدوا خارج (وطنهم) مكة ولم يوهنوا بالمسلمين بدفنهم في مكة، وشهداء بدر وأحد دفنوا بالبقيع في المدينة، وأبو عبيدة دفن في غور الأردن، وأبو الأنصاري دفن قرب أسوار القسطنطينية، وحفلة القران الكريم من الصحابة دفنوا بالآلاف في أطراف الهند وبحر قزوين خلال الفتوحات الإسلامية، ولم يصدر عن رسول ﷺ ولا عن صحابته الكرام أية إشارة (وطنية) أو حنين للديار، بل كان همهم الأول وقضيتهم المصيرية إعلاء كلمة الله ونشر الإسلام وإخراج الناس من الظلمات إلى النور، بل إن ما صدر عنه ﷺ كان حياً لبلاد أحبها الله وليس حياً لبلاد لأنها وطنه. روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ لما خرج من مكة إلى الغار وأتاه، التفت إلى مكة وقال: «أنتِ أحب بلاد الله إلى الله، وأنتِ أحب بلاد الله إلي، ولو لآل المشركين أخرجوني لم أخرج منك». ونحن نفهم من قول الرسول هذا أن مكة هي أحب البلاد إلى الله، ولهذا فهي أحب البلاد إلى رسول الله، ولهذا فهي أحب البلاد إلى كل مسلم حيثما كان وطنه.

هذه الامثلة من الكلام (الوطني) الذي يردده بعضهم، والذي تتكرر فيه كلمات المرونة، والانفتاح الإيجابي، وعدم العزلة عن مواقع التأثير، والتكامل مع القوى الأخرى، والواقع يفرض ويفرضها الواقع، بالمعنى الواقعي، والتوافق والتعاون والتوحد، والقضايا المشتركة، وتفرضها طبيعة الوضع، كل هذه الكلمات تتردد للتدليل على كيفية تصرف الخليط السكاني داخل البقعة الجغرافية الواحدة، وينبذ الشذوذ عن الحكم الشرعي الواجب التقيد به في ذلك في مثل هذه الحالات. فإذا كان الحكم الشرعي يحرم موقفاً سياسياً معيناً، فإن ذلك الموقف لا يصبح حلالاً إذا اتخذناه بحجة أن عدم اتخاذه يؤدي إلى اتهامنا من قبل شركائنا من الخليط السكاني بالسلبية وعدم المرونة، أو أنهم يعتبرون ذلك عزلة عن الواقع أو عدم انفتاح، أو أنه رفض للتعايش مع الواقع، فالذي يصدر الموقف السياسي والعمل السياسي هو الشرع وليس العقل ولا مواقف واتهامات الآخرين، ولا يتخير موقف المسلم المستند إلى الدليل الشرعي بين عشية وضحاها تحت ضغط الأحداث أو لتسهيل تمرير صفقة قد يسميها البعض (الإستحقاق الدستوري). ولا يتغير بدعوى أننا نريد أن نتجنب عزلة (الحركة الإسلامية) عن مواقع التأثير أو مصادر القرار، فالحق أحق أن يتبع مهما كان ثمن ذلك ولو كان حصاراً في شعب أبي طالب خارج مكة وأكل ورق الشجر من شدة الجوع، ليس ذلك أصعب من العزلة عن مواقع السياسة ومصادر القرار؟ ألم يُتهم سيد المرسلين ﷺ من قبل كفار قريش بأنه ساحرٌ ومجنونٌ وصايبٌ، ومنتكزٌ لديدن أبائهم وأجدادهم؟ فهل غير ذلك من مواقفه، أو بذل في طريقته لإقامة دولة الحق، أو تراجع عن دعوته بحجة مسابرة

من كل همّة إعلاء كلمة الله فإنه لا ينظر إلى رضي الآخرين ولا يخشاهم.

يكون همّة إعلاء كلمة الله لا يفرق في شبر من الماء، ولا يعيد عن غايته اتقاء السنة الأعداء، ولا ينظر إلى رضي الآخرين ولا يخشاهم، ﴿اتخشسونهم، فإله أحق أن تخشوه إن كنتم مؤمنين﴾ صدق الله العظيم. □
عائد شعرواي

وقد عَنَّف القران الكريم من تخلف عن الجهاد بحجة الحر حيث قال تعالى ﴿قل نزل جهنم أنزل حرّاً﴾، فما بالك بمن يتخلف عن الجهاد بحجة أنه يجاهد ضمن حدود (الوطن) لما خارجه فإنه يحتاج إلى استراتيجية مشتركة، وتسيق وإن مسبق من أصحاب القرار وشركاء (الوطن)، فمن

برنامج بديل للجمعيات الإسلامية في السنغال

في نيا لمحة «العالم» الصادرة في لندن، أطلقت ٩ جمعيات إسلامية في بيان لها دعوة لتشكيل «جبهة إسلامية عريضة» بغية اقتراح برنامج بديل على السنغاليين.

وطالب البيان بد «إقامة مجتمع تحكمه القيم والمؤسسات الإسلامية في بلد تبلغ فيه نسبة السكان المسلمين أكثر من ٨٠ في المائة». وأكدت الجمعيات المؤقتة رفضها «مواصلة دفع ثمن الدستور السنغالي الذي يحظر إنشاء الأحزاب على قاعدة دينية وعرقية». وحملت مسؤولية اليأس الاجتماعي وانعكاساته إلى الممارسات العلمانية، وطالبت بحد

أدنى يتمثل بإحياء المعاكم الإسلامية، وبإدخال التعليم الديني إلى المدارس، وطالبت الجمعيات السلطة العلمانية بأن تأخذ في اعتبارها المجتمع الذي يدعو إليه الإسلام والسماح للمسلمين بطرح بنوده على غرار كافة القوى المنظمة في البلاد. وختتم البيان «وإذا لم تتحقق هذه الشروط بهذه الطريقة فإن المسلمين عازمون على تحقيقها بطريقة أخرى مهما بلغت التكاليف».

ويذكر أن السنغال يحكمها نظام علماني شامل من أيام الحكم الفرنسي المباشر، احتجلاً بالأقلية المسيحية في البلد.

المؤتمر الثالث لجماعة الفكر والثقافة الإسلامية في الخرطوم

الإسلام ونظام الحكم والادارة

انعقد في الفترة من ٢٢ - ٢٦ أيار الماضي المؤتمر الثالث لجماعة الفكر والثقافة الإسلامية في الخرطوم. ويأتي المؤتمر في وقت يكثر فيه الحديث في الأوساط الحكومية عن تطبيق أحكام جديدة للشريعة الإسلامية وقد انعقدت أربع جلسات عمل للمؤتمر، قدمت خلالها أوراق عمل مختلفة، تناولت مسائل عامة عن «العدالة الاجتماعية في الإسلام»، وعن «الدولة الإسلامية طبيعتها وأسسها»، و«الحكم الإقليمي في الدولة الإسلامية»، و«النظرية الإدارية في الإسلام». وفي الجلسة الختامية للمؤتمر شوقشت ورقة حول «العلاقات الخارجية في الدولة الإسلامية»، وقدمها د. حسن الترابي. وأبرز ما جاء في ورقة الترابي ما يلي:

١ - نشوء «أحكام تنظم المعادلة بين الولاء للامة والولاء للكيان الوطني المسلم، وبين الإلزامات التي يقضيها هذا وذاك، كما تنشأ أحكام تنظم العلاقة بين الكيانات الإسلامية ذات السلطان المستقل وعلية لوحدية الامة». وفي ذلك إقرار بوجود عدة كيانات في جسم الامة.

٢ - «فلجاً بعض الدول إلى الإكراه لإعلان قيمها وتحقيق مصالحها، وتبسط العدوان على الكيان المسلم، وعندئذ تحقق حماية الدين بالمجاهدة لصد الضغوط الغازية أو يتصاعد التكاليف وتحق المقاومة لدفع المبادرات العدوانية». وفي ذلك تعزيز للمجاهد فأصبح دفاعاً ضد هجوم المعتدين فقط.

٣ - المبادئ العالية للسياسة الخارجية للدولة الإسلامية - فيما ذكر الترابي - محددة بأربعة: الحرية والمساواة العالمية، والسلام العالمي، والتعاون الدولي والعدل الدولي. وهذه المبادئ ما أنزل الله بها من سلطان.

الإسلام دين الدولة في بنغلاديش

أقر برلمان بنغلاديش مشروع قانون يجعل الإسلام الدين الرسمي للبلاد. وتأتي المعارضة البرلمانية الرئيسية من حزب ائتلاف المعارضة الذي يترجمه عبد الرب.

ووصف أحد نواب الحزب المشروع بأنه «منلورة سياسية تهدف إلى الإسلام». وقال إن ٩٠ في المائة من سكان بنغلاديش يعتنقون الإسلام، ولا يرى ما هو الفارق بين أن يكون الإسلام ديناً للدولة أم لا.

وكانت أحزاب المعارضة بزعملة الشيخة حسينة واجد والبيجوم خالدة ضياء الرحمن زعمتها رابطة

يمكن الوصول اليهم دون أن يعلق تطبيق أحكام جديدة للشريعة الإسلامية حسب قوله.

فوله. أما اقتراح لاغزو فكان أن تطبق أحكام الشريعة على أسس جغرافي، بحيث تسري فقط على المناطق ذات الأغلبية المسلمة، مثل المناطق الشمالية، بينما تطبق في الخرطوم على سبيل المثال على المسلمين فقط

«النهضة السودانية». قال لاغزو الذي عاد أخيراً إلى الخرطوم من منفاه الاختياري في لندن، بعد أن دعت الحكومة السودانية للقيام بوساطة بين الحكومة والمتمردين الجنوبيين بقيادة «جون غارانغ». إذا تم وقف تطبيق أحكام جديدة للشريعة الإسلامية.

الأولية يجب أن تعطى لإقرار وقف إطلاق للناس في الجنوب، وهو ما لا

عوامي والحزب القومي البنغالي. قد نظمت مسيرات احتجاج في العاصمة ضد هذا التعديل.

والواقع أن كون الإسلام ديناً للدولة أو لا يشكل فرقاً كبيراً لرتب. فالدولة الإسلامية هي التي تقوم لتطبيق أحكام الشرع الإسلامي وحمل الدعوة الإسلامية إلى العالم. لكن تلك العبارة - وهي نفسها التي تصدر دستاتير معظم الدويلات في العالم الإسلامي - لا تشكل أدنى فرق ما دام الدستور يقوم على فصل الدين عن الدولة، وبالتالي فلن يؤثر وجود مثل هذه المادة على أي قانون سنه الدولة

مخاوف الغرب من ثورة إسلامية في مصر

اهتمت الأوساط الصحفية والسياسية في بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية بنمو الاتجاه الإسلامي وتغلظه إلى مراكز القوة في المؤسسات الحاكمة في مصر، وأبدت خوفها على النظام الحاكم الموالي للغرب في مصر وتماسكه في مواجهة «الهجمة الأصولية».

وكانت مجلة «السياسة الخارجية» الفصلية الأمريكية قد تصدحت في تحقيق لها في عددها الأخير عن نظامين متوازيين يحكمان مصر، الأول ظاهري وهو نظام الرئيس مبارك، والثاني خفي، وهو النظام الإسلامي «الأصولي» الذي يتحرك تحت الأرض وله امتداداته فوق الأرض، وتأسس في مجريات الوضع المصري، على الرغم من أنه مكبل بالأصفاد. مشيرة إلى تغلغل الداعين إلى الإسلام في المؤسسات النقابية والطلابية وفي المؤسسات الحاكمة.

وصدر كذلك منذ أسبوعين كتاب للباحث البريطاني الهندي المتخصص في شؤون الحركات الإسلامية «ديفيد هيرو»، اسماء «الأصولية الإسلامية»، وأحدث ضجة في الأوساط الصحافية والسياسية اللندنية.

ويعرض الكتاب مراحل نمو التيار الإسلامي، وعن التجربة الخصبة له في مصر، خصوصاً بعد سقوط القومية العربية، وفقدان البناء الأيديولوجي اللازم لتماسك المؤسسات الحاكمة في مصر في مواجهة التيار «الأصولي».

وحذر الكتاب من أن «بروز ثورة أصولية في مصر سوف يهز العالم الإسلامي وغير الإسلامي أكثر باشواط مما هزته ثورة إيران عام ١٩٧٩».

وقرأه صدر هذا الكتاب مع إلقاء سلطات الأمن المصرية القبض على أفراد يدعون إلى الإسلام واعتقال ١٩ شخصاً، والصدية عن «شبكات كثيرة معانلة».

المطالبة بوقف تطبيق الشريعة الإسلامية في السودان

نصح «جوزف لاغزو» - وهو مسؤول سوداني سابق من أبناء الجنوب - رئيس الوزراء السوداني الصادق المهدي بعدم تطبيق أحكام جديدة للشريعة الإسلامية قبل عقد المؤتمر الدستوري المكلف البت في المشكلات الرئيسية للبلاد.

وكان اللواء لاغزونائباً سابقاً لرئيس الجمهورية في عهد الرئيس السابق جعفر النميري. وكان قد قاد الحركة الانفصالية الجنوبية «انفانيا/١»، والتي شنت حرب انشقاق لمدة ١٧ عاماً على السلطة المركزية. وانتهى هذا التمرد باتفاقية أديس أبابا عام ١٩٧٢ وفي حديث نشرته صحيفة

ما يجري على الساحة السياسية في بلادنا مخالفة لأحكام الإسلام وتضليل للمسلمين*

إن الذي يستمع إلى مثل هذا الجدل أو يقرأ تفاصيله على صفحات الجرائد ليظن أن الدولة الإسلامية على وشك أن تقام في السودان، مع أن الحقيقة هي أن هؤلاء الساسة والحكم حين يتكلمون عن الشريعة الإسلامية لا يقصدون بذلك أكثر من تطبيق مجموعة من القوانين الإسلامية لترقيع النظام الديمقراطي الكافر ولعاقبة من يخالف مبادئه أو يعتدي عليه بعقوبات الإسلام.. دون أن يخطر ببالهم تطبيق الإسلام كمبدأ سياسي متكامل بعقومه الصحيح.

إن هذا الذي يجري على الساحة السياسية، والذي يمكن أن يحدث في أي بلد آخر من بلاد المسلمين، من محاولات لتطبيق قوانين شرعية في ظل دستور ديمقراطي، ما هو إلا ضلال لأبعاد المسلمين عن نظام الإسلام، ومحاولة لحماية نظام الكفر - النظام الديمقراطي - بعد أن ظهر عوارده وطقت عقوقته، وأوشك على الانهيار، فإن كان ما يقوم به هؤلاء السياسيون والحكام من محاولات عن قصد منهم بغرض تشويه أحكام الإسلام لينفروا المسلمين منه، فنسأل الله أن يجزيهم ويذهب ربحهم ويفضحهم بين عباده، وإن كان جهلاً منهم بنظام الإسلام وطريقة تطبيقه في الدولة والمجتمع، فهلاً سألوا ليهلموا؟ فالسؤال شفاء العبي، وقد أنزل الله إلينا قرآناً لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، جعل فيه الهدى والنجاح وفي غيره الضلال والظنك، وقد من الله علينا وجعلنا في أمة سيد المرسلين وجعلنا من بعده حملة رسالته للعالم لنخرج الناس كفاية من الظلمات إلى النور، فكيف بنا وهذا حالنا أن ننهض

وأخيراً أتراح الستار عن ميثاق الوفاق الوطني بعد أن تخفض عن حكومة الوفاق الوطني. فقد ظلت مشاورات الأحزاب الممثلة في الجمعية التأسيسية مستمرة قرابة الشهرين ناقشوا خلالها ما يزيد على الثلاثين مسألة لتنتهي بتكوين حكومة من غالبية الأحزاب الممثلة في الجمعية التأسيسية عدا قلة قليلة ممن يسمون أنفسهم بأحزاب الكتلة الأفريقية

إن هذه النتيجة التي وصلت إليها أحزاب الوفاق ليست بقرينة على النظام الديمقراطي، فهذه هي سمتة والمرآته، حكومات ائتلاف وحكومات وفاق وحكومات وحدة وطنية، فلا يتوقع المرء من نظام يطبق دستوراً ديمقراطياً واقعاً أفضل مما نشاهده على الساحة، ولكن الأمر الذي يستحق لوقوف عنده ويحتاج إلى توضيح هو تلك الضجة الكبرى التي أثارت أثناء مشاورات حكومة الوفاق حول ما أسماه هؤلاء المتآمرون «بالقيود الزماني لتطبيق الشريعة الإسلامية»، واختلاف الأحزاب الموقعة على ميثاق الوفاق الوطني على موعد تطبيق الشريعة الإسلامية، فممثلو الجبهة الإسلامية القومية قالوا: لا بد من تحديد موعد تطبيق بحلوله الشريعة الإسلامية واقترحوا سنتين يوماً، وممثلوا الاتحاد الديمقراطي طالبوا بتطبيقها فور إجازتها، أما حزب الأمة، صاحب أكبر كتلة برلمانية، فقد حاول التوفيق بين الرأيين ليضمن مشاركة الطرفين معه في الحكومة لضمان استقرار السلطة، كما اقترحت أقلية أخرى تأجيل مناقشة موضوع الشريعة لعين انعقاد المؤتمر الدستوري المزمع.

(*) كان الرئيس السابق جعفر النميري قد أعلن العام ١٩٨٤ عن تطبيق الشريعة الإسلامية في السودان، لكن إجراءاته لم يتعد

بعض قوانين العقوبات. وعندما أطيح بالنميري عام ١٩٨٥، أوقف العمل بتلك القوانين.

ومنذ شهر آذار الماضي، تجري المفاوضات بين الأحزاب الأعضاء في الجمعية التأسيسية لتشكيل حكومة ائتلافية. وقد

وافقت الجبهة الوطنية الإسلامية، لأول مرة منذ العام ١٩٨٥ على الإشتراك في الحكومة الائتلافية. واشترطت لذلك حداً

اقصى لتطبيق الشريعة الإسلامية. وقد تعهدت الحكومة بالعمل على اعتماد تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية قبل نهاية

حزيران.

بهذه التبعة^٥ وساستنا - إن أحسننا الظن بهم - يجهلون أحكام الإسلام وهم يعرّون على آيات القرآن وسيرة المصطفى ﷺ ولا يتدبرونها ولا يفقهون أحكامها البينة، ناهيك عن الأحكام التي تحتاج إلى عمق في التفكير.

لقد جاءت الآيات القرآنية وسنة الرسول ﷺ جلية واضحة في بيان الأمر، فيعد أن انتقل الرسول ﷺ إلى الرفيق الأعلى تصدى أصحابه الميامين للأمر وحملوا مسؤولية الإسلام من بعده، فلم يُنقل إلينا عنهم أنهم اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة ليتشاوروا هل يظلون الإسلام كاملاً كما كان يفعل رسول الله ﷺ أم يؤجلون تطبيق بعض الأحكام حتى تستتب الأمور أو ليضيفوا بعض المبادئ الديمقراطية إلى مبادئ الإسلام، كالعرف والعادات والتقاليد؟ لم ينقل إلينا عنهم أي شيء من هذا القبيل، حاشا لهم وهم يتلون كتاب الله حيث يقول ﴿اليوم أكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ [المائدة ٣]، أو قوله تعالى: ﴿وان احكم بينهم بما انزل الله ولا تتبع اهواهم واحذروم ان يفتنوك عن بعض ما انزل الله إليك، فإن تولوا فاعلم انما يريد الله ان يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيرا من الناس لفساقون﴾ [المائدة ٤٩]، أو قوله تعالى: ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾ [النساء ٦٥]، أو قوله تعالى: ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امراً ان يكون لهم الخيرة من امرهم، ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً﴾ [الأحزاب ٣٦]، فلو كان لحكامنا عقول يفهمون بها هذه الآيات لما جاؤوا اليوم بعد كل هذه القرون ليقولوا بتطبيق شرع الله مجزاً أو بعد شهرين لأن هذا هو الجهل بعينه، وكيف أجاز هؤلاء السياسيون لأنفسهم تجزئة الإسلام أو تأجيل تطبيق أحكامه ولم يجر ذلك لرسول الله ﷺ، وهو المبعوث بالرسالة، وهو الذي لا ينطق عن الهوى، وقد أمرنا الله بالتباعد، قال تعالى: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾ [المتحنة ٦]، وقال تعالى: ﴿وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾ [المشر ٧] وقال تعالى: ﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾ [آل عمران ٣١]، فرسول الله ﷺ لم يقبل من قريش أن يفتروا معهم في رعاية شؤونهم بغير الإسلام، وقد عرضوا عليه عروضاً مغرية يسيل لها لعاب طلاب الحكم والسلطان، فقد ورد في سيرة ابن هشام أن وفداً من سادة قريش جاؤوا إلى أبي طالب وقد أشد عليه المرض فقالوا له: ادع لنا ابن أخيك فخذ له منا وخذ لنا منه ليكف عنا ونكف عنه وليدعنا وديننا وندعه ودينه، فبعث إليه أبو طالب فجاءه فقال: يا ابن أخي هؤلاء اشرف قومك قد اجتمعوا لك ليعطوك وليأخذوا منك، قال: فقال رسول الله ﷺ: «نعم، كلمة واحدة تعطوننيها تملكون بها العرب وتدين لكم

العجم»، قال فقال أبو جهل: نعم وأبيك وعشر كلمات، قال: «قولون لا إله إلا الله وتخلعون ما تعبدون من دونه»، قال: فصفقوا بأيديهم ثم قالوا: «اتريد يا محمد أن تجعل الآلهة إلهاً واحداً، إن أمرك لمعيب»، ثم قال بعضهم لبعض: «إنه والله ما هذا الرجل بمعطيك شيئاً ما تريدون، فانطلقوا وامضوا على دين أبائكم حتى يحكم الله بينكم وبينه»، قال ثم تفرقوا. وحادثة أخرى وردت في سيرة ابن هشام، أن عتة بن ربيعة قام إلى رسول الله ﷺ وهو في المسجد حتى جلس إليه، فقال ما ابن أخي إنك منا حيث قد علمت من السلطة في العشيرة، والمكانة في النسبة، وإنك قد أتيت قومك بأمر عظيم فرقت به جماعتهم، وسفهت به أعلامهم، وعبت به آلهتهم ودينهم وكفرت به من مضى من آباءهم، فاسمع مني اعرض عليك أموراً تنظر فيها لعنك تقبل بعضها، قال فقال رسول الله ﷺ: «قل يا أبا الوليد اسمع»، قال: «يا ابن أخي إن كنت تريد بما جئت به من هذا الأمر مالأً جمعنا لك من أموالنا حتى تكون أكثرنا مالأً، وإن كنت تريد به شرفاً سونناك علينا حتى لا نقطع امرأ دونك، وإن كنت تريد به ملكاً ملكناك علينا، وإن كان هذا الذي يأتيك رؤياً تراه لا تستطيع رده عن نفسك طلبنا لك الطب وبذلنا فيه أموالنا حتى نبرئك منه، ربما غلب التابع على الرجل حتى يداوى منه»، قال: «لقد فرغت يا أبا الوليد»، قال «نعم»، قال «فاسمع مني»، قال «افعل»، فقال «بسم الله الرحمن الرحيم، حم تفزّيل من الرحمن الرحيم كتاب فصلت آياته قرآناً عربيّاً لقوم يعلمون...﴾ حتى انتهى إلى السجدة من سورة - فصلت، فسجد، ثم قال «لقد سمعت يا أبا الوليد ما سمعت فأنت وذلك» وحادثة أخرى أن رسول الله ﷺ لم يقبل من وفد قريش أن يدع لهم منهمم اللات ثلاث سنين لا يهدمه ولا أن يعفبهم من الصلاة على أن يدخلوا في الإسلام، فلم يقبل منهم تأخيراً لسنة ولا لشهر ولا حتى ليوم، فلم يقبل رسول الله ﷺ من قريش ولا من غيرها مالأً ولا ملكاً ولا جاهاً ولا وزارة ولا تطبيقاً جزئياً ولا تأجيلاً لحكم ولو إلى حين، بل عرض الإسلام كاملاً وأصر على تطبيقه كاملاً، مع ملاحظة أن من عرض عليهم كانوا كفاراً، أما اليوم فإن تطبيق القوانين الشرعية تتداوله أحزاب تدعو للإسلام لتطبيقه على مسلمين، وهذا ما يتعجب له كل مسلم.

لقد صار الأمر واضحاً أن حديث هؤلاء السياسيين والحكام عن القوانين الشرعية بهذه الطريقة إنما يقصدون منه إسكات جماهير الأمة الإسلامية التي تطالب بالإسلام، والمحافظة على كراسي الحكم، وأما ادعاء البعض بأنهم يريدون أن يعملوا على الإصلاح من الداخل فهذه مغالطة فاضحة ولا تجوز شرعاً في الإسلام، فالرسول ﷺ لم يقبل ذلك كما عرضنا في المشاهد السابقة الذكر، فلا ينظر إلى تحقيق مصلحة أنية أو شخصية مهما كانت وإنما العبرة باتباع الحكم الشرعي والحكم الشرعي وحده، وليحذر

عامه المسلم من غير السياسيين من هذه الأمور فإنها تضدير لهم وانصراف عن القضية الأساسية ألا وهي تحكيم الاسلام كاملاً واحلاله مكان النظام الديمقراطي الكافر.

أما إذا كان حكام المسلمين في السودان أو في غيره يريدون العمل لإعادة الاسلام في الدولة والمجتمع فعلبهم أن يقدموا لامة تصورهم الكامل للاسلام في شكل مشروعات دستور وقوانين عملية تعالج مشاكل العصر، ويعملوا على إفهام الأمة هذه الأحكام والأفكار والآراء الإسلامية ويحرضوها للعمل لازالة نظام الكفر الديمقراطي وإقامة نظام الاسلام نظام الخلافة، وهذا العمل يكون بالصراع العكري عن طريق الكعاح السياسي دون حاجة للاشتراك في حكومات الكفر التي تحكم بغير ما أنزل الله.

واعلموا أيها المسلمون أن الاسلام لا يأتي بترقيع النظام الديمقراطي الكفار، فهما طرفا نقيض. فترقيع النظام الديمقراطي تقوية له وإطالة لعمره. قال رسول الله ﷺ: من مشى مع ظالم ليقويه وهو يعلم أنه ظالم فقد خرج عن الاسلام، كما هو تشويه للإسلام وتضليل

للمسلمين.

فحكام المسلمين اليوم إن كانوا حريصين على الاسلام فعليهم تطبيقه كاملاً وعاجلاً وحلج ما سواه، لأنه المخرج من هذه الظلمات وهذه الازمات المثالقة على الأمة من إعراضها عن أمر ربها، قال الله تعالى: ﴿ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكاً﴾ [طه ١٢٤].

فلا تنخدعوا أيها المسلمون بأقوال هؤلاء الحكام، بل عليكم محاسبتهم والقاء كلمة الحق في وجوههم، وتقديم النصيح لهم، وتصحيح فهمهم وإرجاعهم إلى الحق والعمل به، وفي ذلك النجاة لكم ولهم، عسى الله أن يقبل توبتنا ويغفر لنا ذنوبنا جميعاً، يقول الله عز وجل: ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم، ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون، أولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ونعم أجر العاملين﴾ [آل عمران ١٢٥ - ١٢٦] □

شوال ١٤٠٨

السودان - عباس محمد عبد اللطيف

الشورى

وقواعد نظام الحكم

لا يزال التأثير بالتيارات الغربية ظاهراً في الكثير من الدراسات الإسلامية المعاصرة. وتلك مشكلة يجب وضع حد لها وذلك بالتصدي للآراء التي تحاول تقريب المذاهب الوضعية السياسية، من الإسلام بغية السماح بتفاد هذه المذاهب إلى النظام الإسلامي. إن مثل هذه الدراسات تُفرض على طلبة الجامعات ضمن مادة النظام الإسلامية، من ذلك إحدى المحاضرات التي ألقاها استاذ جامعي (في ٨٨/٤) وموضوعها، الشورى في الإسلام. وقد جاء فيها بعض الشواهد نوردتها ونعالجها لسببين: الأول: أنها تمس أمراً مهماً من أمور الحكم في الإسلام. الثاني: أنها تُغذي - أو يراد لها أن تغذي - نفوس الشباب المسلم، بأفكار غريبة عن دينهم.

مما جاء في المحاضرة:

أولاً -

فوله: «يقوم نظام الحكم في الإسلام على الضحو الذي أراده الله ورسوله على ستة مبادئ، هي: الحرية - العدالة - المساواة - الشورى - المعارضة - العقد

الذاتي». وفي هذا الكلام خلل من عدة وجوه:

أ - المبدأ. المبدأ من الإصطلاحات الشائعة، ولا بد عند إستعمال أي اصطلاح أن يُنظر فإذا كان معناه موجوداً في الإسلام فلا مانع شرعاً من جواز استعماله، وإلا فلا. ودليل «عبد العزيز العديري» على ذلك أن القرآن

ردود ومناقشات

فإن المقصود بها هو: حرية العقيدة وحرية الرأي وحرية التنكح والحرية الشخصية.

(١) حرية العقيدة ليس للمسلم أن يكون حراً في اختيار عقيدته، فإن خالف عقيدة الإسلام مصراً ارتد ووجب قتله.

(٢) حرية الرأي إن قال المسلم رأياً ينكر فيه حكماً شرعياً معلوماً بالضرورة فهو مرتد.

(٣) حرية التملك: أساسها في الأنظمة الوضعية أن تتم بدون إكراه الآخرين، فإذا تاجر بالحرمان من خمر وغيره فهو متقيد بحرية التملك وهذا يناقض الإسلام إذ يحرم على المسلم أن يمتلك عن طريق غير شرعي.

(٤) الحرية الشخصية: إذا زنى المسلم برضى واختيار من المزنّي بها، فهذا لا يناقض الحرية الشخصية ولكنه يناقض الإسلام فأيهما أولى أن يتبع!

وأقول للأستاذ: إذا أردت أن تضع قواعد نظام الحكم في الإسلام فيحسن إستقراء الأدلة الشرعية أولاً، لا أن تتعامل بريق الأنظمة الوضعية ثم تجعل منها ثياباً تزين بها الإسلام وتقول إنه (النحو الذي اراده الله ورسوله) كما ورد في محاضرتك.

وللإفادة، قواعد الحكم في الإسلام أربعة

(١) السيادة للشرع لا للشعب، ثم (٢) السلطان للأمة.

(٣) نصب رئيس دولة واحد فرض على المسلمين.

(٤) لرئيس الدولة وحده حق نسي الأحكام الشرعية فهو وحده الذي يسن الدستور وسائر القوانين فكيف غفلت عنها والنصوص الشرعية واضحة وتعرفها أكثر مني.

ثانياً:

قسم الشورى في أيام الرسول ﷺ إلى قسمين اثنين:

١- شورى وقعت بناء على طلب الرسول ﷺ، أي شورى إيجابية بلغة العصر، كما قال: وضرب مثلاً غزوة احد حين استئجاز الصحابة في الخروج لملاقاة قريش، وسمّاها أيضاً بـ «المشورة».

٢- شورى جازته من الصحابة ابتداء من غير طلب وسمّاها بـ «الشورى السلبية»، وضرب مثلاً غزوة بدر حين أشار الحباب بن المنذر على الرسول ﷺ أن ينزل قرب الماء.

والحق بهما نوعاً ثالثاً «كان يعزم الرسول ﷺ على امر من الأمور ويبدأ بالمفاوضة فيه، حتى إذا حان إبرامه رأى أن يستشير فيشاور عليه، وبعد ذلك إما يبرم هذا الإتفاق وإما يلغيه، وسماه - أي هذا النوع - «امر بين بين، أي بين النوعين السابقين وضرب مثلاً ما فعله (ﷺ) في غزوة الحندق.

نهى المسلمين عن استعمال لفظ (راعنا) بعد أن اصطلح عليها اليهود في مدينة الرسول ﷺ محرقين معناها، فقالوا عنها مصطلحين بأنها تعني الرعونة. فأمر القرآن المسلمين أن يقولوا بدل لفظ (راعنا) لفظ (انظرونا)، وذلك في الآية ١٠٤ من سورة البقرة «يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرونا». والمبدأ: اصطلاح يعني الفكر الأساس الذي تبني عليه الأفكار. أو هو عقيدة انبثق عنها نظام. فجاز استعمال لفظ المبدأ وإن يوصف الإسلام بالمبدأ فيقال: مبدأ الإسلام أو المبدأ الإسلامي كما يقال في المقابل: المبدأ الراسعالي والمبدأ الشيعوي.

أما أن يقال المبادئ الإسلامية ويراد بها القواعد الأساسية، فهذا إطلاق خاطيء يناقض مضمون الاصطلاح. ٧- إذا ستعنا أن المراد بالمبادئ المذكورة قواعد نظام الحكم في الإسلام فلننظر هل هذه فعلاً هي القواعد الصحيحة؟

إذا عرّضت هذه القواعد على أي شخص لديه اليسير من الثقافة فإنه لن يستشف منها أنها قواعد نظام الحكم الإسلامي إلا إذا قيل له ذلك. فالمعتبر لدى المسلمين أن من قواعد نظامها «السيادة للشرع»، «السلطان للأمة»، ومثل ذلك.

ومعنى غيابها من محاضرة الأستاذ الجامعي أن الحاكم غير ملزم باتباع الشرع وإنما هو ملزم بتحقيق الحرية والعدالة والمساواة والشورى وفتح الباب للمعارضة والنقد الذاتي. فإذا حكم بلاد المسلمين بالنظام الوضعي وكان هذا النظام مبنياً على القواعد الست التي ذكرها، هل يكون حكماً إسلامياً؟ والسؤال موجه إلى الأستاذ الجامعي.

ربما أراد في كلامه أن هذه صفات النظام الإسلامي لا قواعد فلننظر هل هي صفات النظام الإسلامي حقاً؟

لا ريب أن العدالة والمساواة قد كفلهما الإسلام وجعل الأفراد في الدولة متساوين في الحقوق والواجبات، لكن ذلك يشتمل المسلمين أما أفراد الرعية من غير المسلمين فحقوقهم تتضاعف - فالبيعة مثلاً حق للمسلمين - وكذلك واجباتهم تتضاعف فلا يدعون إلى الجهاد مثلاً.

حتى المسلمون ليسوا بسواء في نظام الحكم فإثارة لا تحكم. لقول الرسول (ﷺ) «لن يُفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة». [أخرجه البخاري وأحمد والنسائي]. والعبد المملوك لا يتابع للخلافة... إلخ. كل ذلك لا يمنعنا أن نقول إن المساواة لم تتحقق في أي نظام كما تحققت في نظام الإسلام. لكنها ليست مساواة مطلقة. وحيث إن الأستاذ المذكور لم يقيدها فإنه اعتبرها مطلقة وهذا خطأ.

أما الحرية فمفهومها في الإسلام أن يراد بها أن لا يكون الإنسان عبداً لإنسان آخر، وهذا يتعلق بالزاوية الإنسانية. أما الحديث عن الحرية من الراوية الدستورية

وفي هذا التفسير حلل من عدة أوجه:

أ - أنه جعل العبارة في كون الشورى رغبة من الرسول ﷺ أو من الصحابة. وهذا الفرق ليس بذى بال. ثم إن استعماله كلمة «شورى» سلبية. توصي بالانقاص منها، فعندما يقال فلان قام بدور سلمي في محيطه فهذا يعني أنه يعرف سير المجموعة، وهل كانت شورى الحجاب بن المنذر تنضوي تحت هذه التسمية؟
فلنترك (لغة العصر) ما دامت فيها شبهة ولننظر إلى الأمر من زاوية شرعية.

ب - لم يشر الأستاذ إلى أن الرسول ﷺ في «أحد» أخذ برأي الأكثرية بينما نزل في بدر على رأي واحد من المسلمين لأنه رأى في نظريته صواباً. وهذا هو ما يجب أن يراعى عند ملاحظة أسواق الشورى. فالشورى تؤخذ في رأيين:

(١) الرأي الذي يدل على فكر في موضوع. والرأي الفني. وهنا يلاحظ في الشورى أخذ الرأي الصواب كما في غزوة بدر.

(٢) الرأي الذي يرشد إلى القيام بعمل من الأعمال أو الإحجام عنه. وهنا يلاحظ رأي الأكثرية كما في غزوة أحد. ورغم أن الرسول كان يرى الصواب خلاف رأي الأكثرية فإنه سار على رأيهم.

والفرق بينهما كما في الجزء الأول من كتاب «الشخصية الإسلامية، النهائي» «إن الرأي الذي يؤدي إلى فكر يبحث في الموضوع فقط دون النظر إلى العمل، فيكون صعيد البحث هو الموضوع لا العمل. ويكون المراد من البحث هو الوصول إلى فكرة عن الموضوع الذي يبحث دون ملاحظة العمل وبغض النظر عما يترتب على هذه الفكرة من أعمال».

ج - أما ما ذكره من صنيع الرسول ﷺ في غزوة الخندق، فإنه يجدر بنا أن نراجع الحادثة. عند محاصره الأحزاب للمدينة، فارضى الرسول ﷺ غطفان وأطمعهم في ثلث دمار المدينة على أن يرجعوا عن الحرب فقبل قائدًا غطفان. وكُتِبَ نص الحافلة جُلُواً من أسعاء التيهود إذ لم

يتم الصلح. ثم تحدث الرسول ﷺ إلى سعد بن معاذ وسعد بن عباد سيدي الأوس والخزرج وذكر لهما ما وصل إليه مع غطفان فلم يرضيا إلا أن يكون أمراً من أمه. فأخبرهما الرسول أن هذه فكرة عرضت له للخروج من هذا المأزق الذي كان يحيط بالمدينة ثم أعطاهما الكتاب ليخُوضا ما به ففعلوا.

فاستعراض الحادثة يدل على أنها تنضوي تحت الرأي الذي يرشد إلى القيام بعمل من الأعمال لأن الدليل على هذا واضح:

فالرسول - عندما ألقى الحافلة - لم يأخذ بالرأي لأنه صواب، وإنما أخذ به لأن سيدي الأوس والخزرج رأيا ذلك، فقدّر الرسول ﷺ أن الأوس والخزرج سيفقان مع سيديهما وتحقق الأكثرية. فالرسول أخذ برأي الأكثرية (وهو في الواقع كان صواباً لأن غطفان حين رأت إلغاء المحالفة ظنّت أن الرسول ﷺ يعير موقفه وتعرّز واردة قوة فعديل عن المفاوضة)

ولا يقال إن الرسول أخذ الرأي الذي راه سيدي الأوس والخزرج لأنه راه صواباً - أي أن العلة هي أنه صواب - لا يقال هذا، لأن الرجلين إعتراضاً على فكرة الرسول دون إبداء سبب فني أو إشارتهم إلى أن الصواب في فكرتهم. لذلك محادثة الحندق ليست نوعاً ثالثاً من الشورى.

وبعد، فهذا أهم ما ورد في الحاضرة من خال نرجوان يتفاداه في الثرات القادمة وأن يتحرى النصوص بدقة، فإنه دين.

اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه. □

البقاع - خاص بـ «الوعي»

المراجع

- (١) الشخصية الإسلامية، الجزء الأول - مقر الدين السهاسي
(٢) حكم الإسلام في الاشتراكية، - عبد العزيز البدر.

حرمة مكة

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ يوم افتتح مكة: «لا هجرة ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا. فإن هذا بلد حرم الله يوم خلق السموات والأرض، وهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة. وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي ولم يحل لي إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة.» [رواه البخاري].

سؤال و جواب

سؤال (١)

وردت العبارة التالية في مجلة الوعي (عدد ١١ ص ٢٩): [وقد جاء في الأحاديث أمر بمنازعة الحاكم الظالم (دون قتاله) لردعه عن الظلم]. هل يعني هذا الكلام أنه لا يجوز قتل الحاكم الظالم والذي لا يطبق أحكام الإسلام إن أتت الفرصة؟

جواب

وضعية، أو كان بسن قانوناً يبيع الربا مطلقاً أو يبيع الخمر مطلقاً، فإن هذا يكون قد أظهر الكفر البواح أي صارت المعاصي ترتكب علناً وهو يسمح بها ويحميها (سواء كان هو كافراً أو عاصياً فقط دون أن يكفر).

في مثل هذا الوضع لا تكفي محاسبته بل لابد من التغيير عليه أو تغييره ولو أدى ذلك إلى الثورة عليه بالسلاح. والثورة هنا لا تكون لقتله بل لتغيير المنكر الذي سمح به. قال ﷺ: «كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطراً أو تقصرنه على الحق قصراً». وفي حديث عبادة بن الصامت: «وأن لا تنازع الأمر أهله إلا أن تروا كفراً بواحا عندكم فيه من الله برهان». وقد تؤدي مقاتلة الحاكم إلى قتله أو قتل بعض رجاله.

الثانية: إذا كانت الدار دار كفر أصلية مثل فرنسا وإنجلترا وأميركا وروسيا، أو كانت دار كفر غير أصلية مثل البلاد الإسلامية الآن، فالبلاد الإسلامية كانت داراً إسلام تطبيق أنظمة الإسلام قبل إلغاء الخلافة. ولما احتلها الكفار وفرضوا عليها الانتداب والغوا أنظمة الإسلام وطبقوا

لم يرد في نصوص الأحاديث أمر بقتل الحاكم الظالم، أو الحاكم الذي لا يطبق أحكام الإسلام. النصوص جاءت تحض على أمر مثل هذا الحاكم بالمعروف ونهيه عن المنكر والصبر عليه. أما في حالة حكمه علناً بأنظمة الكفر فإن النصوص جاءت بأمر بمقاتلته (وليس بقتله) لإجباره على إزالة المنكرات العنيفة، أو عزله وهنا لابد أن نفرق بين حالين.

الأولى: إذا كانت الدار دار إسلام، تطبق فيها أنظمة الإسلام في هذه الحال إذا ظلم الحاكم فسبب واجب المسلمين تجاهه أن يحاسبوه ويأمروه بالمعروف وينهوه عن المنكر وأن يصبروا عليه. قال رسول الله ﷺ: «اعظم الجهاد كلمة حق تقال عند سلطان جائر». وقال «سيد الشهداء حمزة ورجل قام إلى سلطان جائر فأمره ونهاه فقتله». وقال: «تسمع وتطيع وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع».

أما إن تعدى ظلمه إلى درجة أنه صار يهدم بعض أحكام الشرع القطعية ويسبب بدلاً منها أنظمة من غير الشرع، كمن يعطل الحدود ويضع بدلاً منها عقوبات



انظمة الكفر، عادت دار كفر

نقول: إذا كانت الدار دار كفر (أصلية أو غير أصلية) فإن الطبيعي أن تكون أحكام الكفر بواحاً فيها وأن تكون المنكرات عليه وأن تأخذ الصفة القانونية، وأن يكون الإسلام غريباً فيها. والعمل في هذه الحال لا يكون كالعمل في الحال الأولى

في الحال الأولى: الدار دار إسلام وتسيطر فيها أنظمة الإسلام، ولكن تبرز فيها بعض المنكرات ويتهاون الحاكم في شأنها، أما في الحالة الثانية فالدار دار كفر والسيطرة فيها لأنظمة الكفر ويسمح فيها ببعض أنظمة الإسلام. العمل في الحال الثانية لا يكون بالشورة المسلحة على الحاكم، بل يكون بحمل الدعوة الفكرية للإمامة لتتركيز

معايير الإسلام عندها كي ترفض دار الكفر وأنظمة الكفر. وبعد أن تصبح أوضاع الناس مهيأة لرفض أنظمة الكفر وتطبيق أنظمة الإسلام يكون العمل لتغيير الحاكم والنظام معاً عن طريق المحسرة كما كان يفعل رسول الله ﷺ في مكة ثم في المدينة حين هاجر إليها

وبناء على ذلك فإن قتل الحاكم الجائر أو الذي يطبق أنظمة الكفر ليس مطلوباً وليس مقصوداً فالمطلوب والمقصود هو تغيير نظام الكفر، أو تغيير المنكرات الظاهرة، والأصل أن يتم ذلك عن طريق ضغط الأمة والرأي العام. أما اغتيال الحاكم، إذا لاحت فرصة، فإنه لا يغير شيئاً، بل يأتي حاكم بدل حاكم، وينقى الأمور على ما هي عليه.

سؤال (٢)

يوجد في العالم حوالي مليار مسلم. والشريعة الإسلامية هي أفضل شريعة للبشرية لأنها من عند الله. فلماذا لا توجد لهؤلاء المسلمين دولة تطبق هذه الشريعة؟

(مصطفى - بلجيكا)

جواب

يضل ولا يشقى. ومن أعرض عن ذكرى فإن له معيشة ضنكاً وقال ﷺ: «تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبداً: كتاب الله وسنة رسوله».

واثباع الكتاب والسنة ليس معناه أداء العبادات فقط، بل أخذ الإسلام كاملاً بدءاً بالعقيدة وانتهاءً بأصغر الأحكام. وهذا يحتاج إلى حمل الدعوة الإسلامية للمسلمين أنفسهم كي يفهموا الإسلام نقياً صافياً، بعدما استطاع أعداء الإسلام تحريف كثير من المفاهيم الإسلامية ووضع غشوات تضليلية على العقول.

ونحن نرى أن الأمة الإسلامية أخذت في الضحوة والعودة إلى رشدتها، ولكن هذا يحتاج إلى تضامن جهود جميع المسلمين الواعين لئلاخذ بيد أمتهم إلى شاطئ النجاة من برأش الدول الكافرة المتكافئة المتداعية علينا تداعي الأكلة إلى فصعتها.

ويجب أن يتوجه المسلمون الواعون جهودهم ليس فقط بإيجاد الوعي الصحيح عند الأمة، بل بإقامة دولة إسلامية، خلافة راشدة على منهاج النبوة، تحكم بها أنزل الله، وتستأنف حمل الرسالة الإسلامية إلى العالم عن طريق الدعوة والجهاد معاً.

مع الشريعة الإسلامية هي أفضل نظام للبشرية وليس فقط للمسلمين فالرسول ﷺ هو الرحمة المهداة والنعمة المسداة للبشرية. قال تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾ والأنظمة التي يضعها البشر، مهما علت وسمعت عقول هؤلاء البشر، لا ترقى إلى مستوى الأنظمة التي يضعها خالق البشر. فهو العالم بما ينفع وما يضر، وهو العالم بكل زمان ومكان.

والمسلمون الآن يقارب عددهم المادار ولكن المسألة ليست في العدد. وفي هذا المقام نتذكر حديث الرسول ﷺ: «يوشك أن تداعي عليكم الأمم كما تداعي الأكلة إلى فصعتها، قالوا: أومن قلة نحن يومئذ يا رسول الله؟ قال: «بل إنكم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله المهابة منكم من صدور عدوكم، وليقذفن في صدوركم الوهن». قالوا: يا رسول الله وما الوهن؟ قال: «حب الدنيا وكراهية الموت».

إن هذا الحديث يطبق انطباقاً دقيقاً على وضع الأمة الإسلامية في هذه الأيام إن قرئ المسلمون هو حب الدنيا وكراهية الموت. ودواء المسلمين هو في العودة إلى كتاب الله وسنة رسوله قال تعالى: ﴿فمن اتبع هداي فلا

سؤال (٣) ما هو دور الفتاة المسلمة في حمل الرسالة الإسلامية:

هل هي مكلفة شرعاً بحمل الدعوة كالرجال، أو أن هذا ليس فرضاً عليها؟
(مجلد - البغداد - لبنان)

جواب

الأصل في التكليف الشرعية إنها للرجل والمرأة على السواء، ولا يوجد فرق بينهما في التكليف إلا حيث جاءت النصوص تخضع هذه الفروق

فحينما وردت عبارة: «يا أيها الذين آمنوا» فهي تشمل الإناث كما تشمل الذكور، فليس من حاجة لعبارة: «يا أيها اللواتي آمنوا»، والقاعدة في اللغة العربية أن الخطاب للمذكر يشمل المذكر والمؤنث، أما الخطاب للمؤنث فهو لا يشمل المذكر بل هو مقتصر على المؤنث ومن هنا فإن عبارات: «يا أيها الذين آمنوا، يا أيها الناس، المسلمون تتكافأ دماؤهم، ولا تقتلوا أنفسكم، المسلم أخو المسلم، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت، ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً، وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم، وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة، وأنتموا الحج والعمرة لله، طلب العلم فريضة على كل مسلم، أفشوا السلام بينكم... إلخ. هذه العبارة كلها بصيغة المذكر ولكنها تشمل المؤنث بالاتفاق.

وهناك أحكام خاصة بالرجال، قامت القرآنية على بيان أنها لا تشمل النساء، وأحكام خاصة بالنساء، قامت القرآنية على أنها لا تشمل الرجال، فالرجال قوامون على النساء، والرجال يدفعون المهور والنقبات وتكون بأيديهم عقدة الطلاق، والرجال ليس عليهم عدة وفاة ولا عدة طلاق والنساء عليهن ذلك، وعمرة المرأة تختلف عن عمرة الرجل، شهادة المرأة تختلف عن شهادة الرجل، والمرأة تقطع فترة عن الصلاة أو الصيام، ولا ينقطع الرجل، وحصاة الرجل في الإرث غير حصاة المرأة... إلخ.

وتعود إلى السؤال، وهو دور المرأة المسلمة في حمل دعوة الإسلام.

إن حمل الدعوة الإسلامية ليس عملاً واحداً حتى نبعث له عن حكم شرعي واحد، وليس هو مسألة واحدة، بل هو مجموعة كبيرة من الأعمال، ومن ثم فإن لها مجموعة كبيرة من الأحكام الشرعية. ونحن سنذكر شيئاً من ذلك هنا إن شاء الله.

١ - إن الإيمان والالتزام بالحلال والحرام هو فرض على المرأة كما هو فرض على الرجل.

٢ - إن طلب العلم بالأحكام الشرعية المتعلقة بأفعالها فرض عليها، والرجل فرض عليه بالنسبة لأفعاله.

٣ - إن الأمر بالمعروف والنهي واجب على المرأة كما هو واجب على الرجل كل بحسب إمكاناته

٤ - إن محاسبة الحكام هي من الأمر بالمعروف والنهي

عن المنكر وهي واجبة على النساء والرجال.

٥ - إن تعليم أحكام الإسلام للمسلمين ومحاربة أفكار الكفر والضلال هي من أعمال النساء والرجال.

٦ - إن العمل لإقامة الدولة الإسلامية وإعادة الخلافة للحكم بما أنزل الله هي من أعمال النساء والرجال.

٧ - إن إيجار كتلة أو حزب يعمل لإعادة الخلافة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والانخراط في مثل هذا الحزب هو فرض كفاية على الرجال والنساء.

إن هذه الأمور كلها وحدناها قد وردت في نصوص تشمل الجنسين الرجال والنساء. وبالإضافة إلى هذه الأمور العامة التي يستوي فيها الرجال والنساء وجدنا حالات خاصة بالرجال ويستثنى منها النساء ضمن هذه الأمور العامة. ومن هذه الحالات:

١ - لا يجوز للمرأة أن تخرج من بيتها بدون إذن وليها، سواء كان الولي أباً أو أخاً أو زوجاً أو عمّاً... إلخ وهذا يحد من نشاطها ومن قدرتها على التحرك.

٢ - لا يجوز للمرأة أن تتردد على الأماكن الخاصة التي فيها رجال أجانب إذا لم يكن معها زوج أو محرم، وهذا أيضاً يحد من نشاطها ومن قدرتها على التحرك

٣ - إذا دخلت المرأة في حزب، وأمرها أمير الحزب بأمر، وأمرها وليها بأمر آخر فعليها أن تطيع أمر وليها، ما لم يكن أمرها معصية قطعياً، أو معصية في نظره.

وبعبارة أوسع، نحن نعلم أن طاعة الأمير واجبة (ضمن حدود إمارته)، سواء كان أمير جيش أو أمير حكم أو أمير سفر أو أمير حزب، ونحن نعلم أيضاً أن طاعة الأب وطاعة الزوج واجبة، كل ذلك في غير معصية الله. فإذا تضاربت طاعة الأب أو الزوج مع طاعة الأمير، فيأتيها تأخذ الواجب هو الأخذ بطاعة الأب أو الزوج لأن النصوص جاءت تشدد على هذه الطاعة أكثر من تلك.

إن من أهم الأمور في حمل الدعوة الإسلامية هو الالتزام بأحكامها، إن التزام المرء (رجلاً كان أو امرأة) بأحكام الإسلام هو يحد ذاته دعوة للإسلام، فالمرأة حين يكون لباسها شرعياً، ويكون سلوكها إسلامياً في أسرتها وبين زميلاتها وأقاربها، وحين تكون أخلاقها إسلامية، وحين تكون تحتقر العادات الأجنبية والمظاهر الأجنبية، وتفخر بين معارفها بالإسلام وأفكار الإسلام وأحكام الإسلام، حين تتمثل هذه الصفات الإسلامية فيها تصبح داعية للإسلام من حيث لا تدري، فالدعوة الصالحة هي الأساس الأول في الدعوة وخاصة عند المرأة المسلمة.

وصل الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم □

هل في الإسلام أحزاب سياسية؟

إلا بخليصة، والخليصة راع وهو مسؤول عن رعيته، ولا تكون من جانب آخر لحاسبة الخليفة لاستمرار التطبيق وإحسانه إلا بالعمل السليبي المنظم في إطار الإسلام. وهذا لن يكون إلا بالعمل الحزبي، ومن لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم. وهل العمل الحزبي المنظم في إطار الإسلام إلا هذا الاهتمام؟ ومن لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم. وهل العمل الحزبي المنظم في إطار الإسلام إلا هذا الاهتمام؟

فماذا تقول النصوص في مواضعها العشرين بشأن الحزب والأحزاب في نظر الإسلام؟

عند تتبع كلمة حزب في القرآن الكريم - المصدر الأول للتشريعة الإسلامية - نجد ما قد وردت في عشرين موضعاً بالاضيق منها بصيغة المفرد في ثمانية مواضع، ومنها بصيغة المثنى في موضع واحد، والباقي بصيغة الجمع في أحد عشر موضعاً، وسواء أضيفت إلى الله سبحانه أو إلى الشيطان، فكلها تؤكد أن استخدام هذه الكلمة في العمل السليبي الإسلامي لا غبار عليه إن لم نزل لا مندوحة عنه، لأن عدم استخدامها يخرج هذا العمل عن طبيعة الإسلام في الميدان السياسي، ما دامت هذه الطبيعة هي الرعاية، والرعاية لا تكون

تقاعسهم أو قعودهم، وسواء كانوا من بين المسلمين طائفة أو أكثر، فهم حسب ما اجتمعوا عليه من رأي إسلامي، أو كانوا يشعلون الانتصار كلهم أو المهاجرين كلهم أو يشعلون الطائفتين أو الفئتين أو الجماعتين معاً

وأما عندما يقول سبحانه في الآية ٥٢ من سورة (المؤمنون): ﴿فَتَقَطَعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبْراً﴾ كل حزب بما لديهم فرحون ﴿ فإن الإمام القرطبي يربط بين هذه الآية وبين حديث الرسول عليه السلام: «إلا إن من كان قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على فئتين وسبعين ملة، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين، فثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة، وهي الجماعة» [أخرجه أبو داود]، ورواه عليه الترمذي، قالوا ومن هي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي». ثم يعقب القرطبي قائلًا: المحذّر منه في الآية والحديث إنما هو الافتراق في أصول الدين وقواعده، لأنه يطلق عليه ملل، ومثل هذا لا يقال في الفروع لأنه لا يوجب تعديداً للتل ولا عذاب النار، مؤكداً

يقول تعالى في الآية ٥٦ من سورة (المائدة): ﴿ومن يقول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون﴾. مؤكداً أن حزبه الغالب هم من قوّضوا أمرهم إليه وامتثلوا أمر رسوله ووالوا المسلمين، فقاموا بطاعته سبحانه ونصرة رسوله والمؤمنين. فكلمة (حزب) هنا كما يقول الإمام القرطبي في تفسيره تعني الصنف من المسلمين، ولا تعني بالضرورة جميع المسلمين، وإن حزب الرجل هم أصحابه، وهم الجماعة الذين تحزبوا له واجتمعوا عليه كما يرى الإمام الطبري في تفسيره بأن حزب الله هنا هم الانتصار، وسواء كانت تعني كل المسلمين من أصحاب الرسول عليه السلام أو تعني الانتصار فقط، فإن هذه المعاني لهذه الكلمة تؤكد أولاً وجود الحزبية في الإسلام، وتؤكد أن حزب الله من بين المسلمين هم من التزموا طاعة الله ولم يتقاعسوا عن التضحية فيها، وهم من قاموا بنصرة رسوله ﷺ ولم يتقاعسوا عن الدل لها، وهم من اهتموا بأمر المسلمين ولم يتأولوا أو يبرروا

أجلت الأهمية

يؤكد الإمام القرطبي هذا المعنى من أن أحزاب الشرك هي كل فرقة لم تتبين الحق عندما زعمت لنفسها اتباع دينها بينما كان عليها أن تتبين قبل هذا الاتباع. وكل ذلك يؤكد أن المنهي عنه تفريق الدين الإسلامي بالخروج عن قواعده وأصوله، كما فعلت تلك الفرق السابقة، وليس تعدد الاجتهادات في الشريعة والمنهاج مهما تعددت الفرق والأحزاب نتيجة ذلك النعقد. فليطبق الله في هذا الدين كل من يتصدى للفتوى والتهمج على الجماعات والأحزاب الإسلامية بمجة أن لا حزبية في الإسلام، ويعودوا إلى كتاب ربهم ليجدوا فيه القول الفصل.

وعند الوقوف على قوله تعالى في الآية ١٩ من سورة (المجادلة): ﴿استحوذ عليهم الشيطان فأنسواهم ذكر الله، أولئك حزب الشيطان، ألا أن حزب الشيطان هم الخاسرون﴾، فإننا نجد الإمام القرطبي يرى أن معنى حزب الشيطان هنا هم طائفته وجمعه، وأنهم خاسرون في بيهم لأنهم باعوا الجنة بجهنم، وباعوا الهدى بالضلالة. كما نجد الإمام الطبري يرى أنها تعني جند الشيطان واتباعه، ولا نجد بالطبع فرقا بين ما ذهب إليه الإمام القرطبي والإمام الطبري لأن المقصود هنا بحرب الشيطان هم المنافقون الذين تولوا اليهود في المدينة ضد الرسول عليه السلام وضد المسلمين، فكان أن وقعوا في صفة خاسرة إذ نسوا (ذكر الله) أي دينه الحق واتبعوا ذكر الشيطان وعوايته. وهنا يتأكد معنى الحزبية في نظر الإسلام في حق من يجتمع على أصول وقواعد أخرى غير أصول الإسلام وقواعده ليشكل حزبا من الأحزاب غير الإسلامية، كما يتأكد المعنى في حق كل جماعة التقت على أصول الإسلام وقواعده، مهما تعددت هذه الجماعات وتلك الأحزاب.

وأما الآية الكريمة ٢٢ من سورة (المجادلة): ﴿لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم، أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه، ويدخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها، رضي الله عنهم ورضوا عنه، أولئك حزب الله، ألا إن حزب الله هم المفلحون﴾، فإنها تؤكد نفس معنى الحزب السابق من أنه الجماعة التي تؤمن بأصول الدين الإسلامي وقواعده، وترتبط بين هذه الأصول والقواعد وبين ما نبرمه من عقود وعهود، بإخلاص ونية صادقة مع الله، عندما تبرمها مع الآخرين في هذه الحياة مهما كانت القرابة أو الصلة بهم، فلا عقود وعهود، بإخلاص ونية صادقة مع الله، عندما تبرمها مع الآخرين في هذه الحياة مهما كانت القرابة أو الصلة بهم، فلا يجاملون أحدا على حساب ذلك مطلقاً، بل يتمسكون بإيمانهم، وبما يأمرهم به إيمانهم من أنهم يجب عليهم أن لا يحبوا ولا يوالوا من يشاقق الله ورسوله ويخالف أمر الله ونهيه.

هذا المعنى من قوله تعالى ﴿لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا﴾، وأما الإمام الطبري فيرى في تفسيره أن كل فريق من تلك الأمم السابقة بما اختاروه لأنفسهم من الدين والكتب فرحون، معجبون به، لا يرون أن الحق سواء، وهكذا يرى الإمامان القرطبي والطبري أن (الحزب) في هذه الآية تعني الفريق والملة، وهم الجماعة الذين إذا قارناهم بالمسلمين اليوم كانوا كل جماعة تركت أصول الدين الإسلامي وقواعده، ورغبت أن لها أصولاً وقواعد أخرى تنسبها إلى الإسلام، كالفاديانية والبهائية وغيرهما، وإن هذه الجماعات تصل في عددها إلى اثنتين وسبعين، بينما لا يبقى على أصول الإسلام وقواعده إلا من التزم بما كان عليه الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه، وهم الذين ينطبق عليهم قوله عليه السلام «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما أبداً كتاب الله وسنتي»، وهذا يعطي دلالة واضحة على أن أي جماعة من المسلمين تحافظ على كتاب الله وسنة رسوله، ولا تخرج عن أصول الدين وقواعده، فإنها تبقى من جماعة المسلمين، ولكنها قد تختلف فيما بينها من الاجتهاد حسب الأدلة الظنية فتكثر تبعاً لهذه الاجتهادات والأفهام في إطار الشريعة والمنهاج، أي في استنباط الأحكام وطريقة تطبيقها وحملها للناس كافة، فتشكل كل منها حزبا غير الحزب الآخر، ولكنها تبقى كلها في إطار الإسلام بقواعده وأصوله، وتبقى من الجماعة الناجية من النار. كيف لا والله تعالى يأمر جماعة المسلمين بقوله: ﴿ولكن منكم أمة يدعون إلى الخير، ويأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، وأولئك هم المفلحون﴾، أي لتشكروا يا مسلمون منكم جماعة تدعو للإسلام وتأسر بالتزام حلاله وتجنب حرامه، وهي الجماعة المفلحة. وفي هذا إشارة إلى الجماعة الناجية من النار وفقاً للحديث السابق، هذا وقد جاءت كلمة «أمة» في الآية على صيغة التنكير لتحصل في طياتها معنى التعدد، كما أن المطلوب منها، من الدعوة للإسلام والأمر بحلاله واجتناب حرامه، يقتضي تعدد الأقسام لما فيه من تعدد النصوص الظنية الدالة، مما يقتضي تعدد الجماعات تبعاً لتعدد الاجتهادات، وكل منها يستحق أن يحمل وصف حزب الله طالما كان على قواعد الإسلام وأصوله محافظاً، وإن اختلف مع غيره من الأحزاب الإسلامية في الاجتهادات في إطار التشريع والمنهاج.

وأما الأيتان الكريمتان ٢١ و ٢٢ من سورة (الروم): ﴿ولا تكونوا من المشركين، من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً، كل حزب بما لديهم فرحون﴾، فإنها يؤكدان نفس المعنى الذي ورد في الآية السابقة من سورة (المؤمنين)، وإن كلمة (حزب)، كما يرى الإمام الطبري تعني هنا الطائفة أو الفرقة التي فارقت دين الحق وأحدثت البدع المخرجة عن الدين، بالرغم من أنها فرقة مسروقة بما تمسك به وتجب أن الصواب معها دون غيرها، كما

والآية السادسة من سورة (فاطر): ﴿أَنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ تقول بأن الشيطان يدعو شيعته ومن أظاعه ليكونوا من أصحاب النار. وهذا المعنى يعطي كلمة حزب عندما تنسب للشيطان نفس المعنى المشار إليه سابقاً بأنهم الجماعة الذين يشايعون الشيطان ويطيعونه، أي أنهم يخرجون على أصول الدين وقواعده.

وأما الآية الوحيدة التي ترد فيها كلمة حزب بصيغة المثنى في القرآن الكريم فإنها الآية الثانية عشرة من سورة (الكهف) فنقول: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا لَهُمْ أَيُّ الْحَرِيزِينَ أَحْسَنَىٰ لِمَا لَبِئُوا أَعْدَاءَ﴾ فإنها تورد كلمة حزب مشيرة إلى نوعية الحزبية في نظر الإسلام، أو أي دين حق، من أنها لا تخرج أما عن أحزاب. فلتتزم أصول الدين وقواعده وتتعدد بسبب تعدد الاجتهادات في إطار التشريع والمنهاج، فتبقى كلها من نوعية الأحزاب التي تدخل تحت وصف أو تسمية حزب الله، أو عن أحزاب تخرج عن أصول الدين وقواعده، أو لم تأخذ بهما أصلاً، وإنما تلتزم قواعد أصول عقائد أخرى سواء أكانت لها صلة بالدين الحق أو ليس لها أية صلة به، وتبقى كلها من نوعية الأحزاب التي تدخل تحت وصف أو تسمية حزب الشيطان.

هذا بالنسبة لكلمة «حزب» وورودها في القرآن الكريم بصيغة المفرد في مرات عديدة وبصيغة المثنى في مرة واحدة، وأما بالنسبة لورودها بصيغة الجمع فقد حصل ذلك إحدى عشرة مرة كما يلي:

كانت الأولى في الآية ١٧ من سورة (هود) ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ موعده﴾ والأحزاب هنا كما قال الإمام القرطبي يقصد بها كل الملل التي كفرت بالقرآن أو بالنبى عليه السلام، أو هي أهل الأديان السابقة كلها يتحاربون ضد الرسول والرسالة، أو هي قريش وحلفائهم. وفي جميع المعاني فإن الأحزاب هي مجموعة الملل أو الأديان أو العقائد الأخرى التي خرجت أو رفضت أو حاربت الإسلام ورسوله. وأما الإمام الطبري فيقول بأن الأحزاب هي كل من يكفر بهذا القرآن ويجحدائه من عند الله، ويتضربون أو يتجمعون على مللهم، وهذا المعنى هو نفسه ما أورده الإمام القرطبي، وكلاهما يؤكد ما سبق ذكره.

ولو تتبعنا المواضع العشرة الأخرى التي وردت فيها كلمة «حزب» لوجدناها لا تخرج عن هذا المعنى ولم تبعد عنه. فها هي الآية ٣٦ من سورة (الرعد) تقول: ﴿وَمَنْ الْأَحْزَابِ مِنْ يَنْكُرُ بَعْضَهُ﴾ فبإرها الإمام القرطبي بأنها تشير إلى مشركي مكة ومن لم يؤمن بالإسلام ورسوله من اليهود والنصارى والمجوس أو هم العرب المتحزبون على النبي ﷺ، أو هم أعداد من المسلمين من يتكفرون بعض ما في القرآن. وفي هذا المعنى الأخير إشارة إلى تلك الأحزاب المتشكلة من أناس يتسمون بالمسلمين، وما هم من الإسلام

إلا بالإسم، لأن من يكفر ببعض ما جاء في القرآن كالكافر به كله، لأن الله تعالى يقول عن هؤلاء وأمثالهم: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾. وأما الإسم الطبري فبإذنه يرى الأحزاب بأنهم أهل الملل المتحزبون على الرسول والرسالة، وهم أهل الأديان الأخرى، وهم من ينكر بعض ما أنزل على الرسول عليه السلام، وبذلك لا يختلف عن الإمام القرطبي في شيء. وكل ذلك يعطي تحذيراً ونذيراً إلى تلك الجماعات التي تتحزب وتتجمع وكل أعضائها أو أكثرهم ممن يحملون هوية الإسلام بينما هي تحارب الإسلام وتتخذ من أفكار الشرق أو الغرب قواعد لها وأصولاً. وإذا اقتربت من الإسلام كان قربها تنويهاً وتحريفاً وفقاً لما تراه أهواؤهم المريضة أو تملية عقولهم السقيمة.

وها هي الآية ٢٧ من سورة (مريم) تقول: ﴿فَلْيَخْتَلَفِ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ﴾ فيقول الإمام القرطبي: قال قتادة بأن الفرق من أهل الكتاب قد اختلفت في أمر عيسى عليه السلام، فاليهود فرضوا في أمه وإتهموه بالنسوة، والنصارى قالت طائفة النسطورية منهم بأنه ابن الله، والملكانية بأنه ثالث ثلاثة، واليعقوبية بأنه الله، فأفرطت النصارى وغلّت، وفرطت اليهود وقصرت... وقال الإمام القرطبي: قال ابن عباس إن المراد بالأحزاب هنا هم الذين تحزبوا على النبي ﷺ وكذبوه من المشركين. وقال الإمام الطبري بأن الأحزاب هنا هم أهل الكتاب من اليهود والنصارى، وسواء أكانت الأحزاب هنا هم أهل الكتاب من اليهود والنصارى الذين خرجوا عن أصول الدين الحق وقواعده، أو كانوا من مشركي العرب، فإنها فرق وجماعات مختلفة الأصول العقائدية أو متحدة، ولكنها تحمل اسم الأحزاب.

وها هي الآية ٢٠ من سورة (الأحزاب) تقول: ﴿يَحْسِبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا، وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابُ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بِلَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ﴾ والآية ٢٢ من نفس السورة تقول: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ فإن الإسم الطبري يرى أن الأحزاب هنا هي قريش وغطفان الذين تجمعوا ضد الرسول والرسالة، وأما الإمام القرطبي فلم يأت على ذكر معناها هنا لكثرة ما سبق أن أشار إليه. والسورة في ذاتها تحمل باسمها نفس الكلمة، وفي ذلك أبلغ الدلالة على وجود الأحزاب والحزبية بكل تلك المعاني في نظر الإسلام ورسالته، سواء أكانت أحزاباً إسلامية أو كافرة.

وهنا هي الآية ١١ من سورة (ص) تقول ﴿وَجُنْدٌ مَا هُنَاكَ مَهْزُومٌ مِنَ الْأَحْزَابِ﴾ والآية ١٢ من نفس السورة تقول: ﴿وَتَمُودٌ وَقَوْمٌ لُوطٌ وَأَصْحَابُ الْأَيْكَةِ أُولَئِكَ الْأَحْزَابُ﴾ فإن الإمام القرطبي يرى في كلمة الأحزاب هنا بأنها تعني ملك الجماعات الذين اتوا المدينة وتحزبوا على النبي ﷺ على شكل جند أو جيوش من قبائل شتى، أو هم تلك القرون الماضية من الكفار، فهؤلاء الجند على طريقة

أبواب الأمانة

والاصول أو المبنية عليها، فهي كلها تحمل اسم الأحزاب. هذا بالنسبة للإجابة على التساؤل فيما إذا كان في الإسلام حزب، وأما إلى أي مدى يجب على المسلمين أن ينضروا في جماعة أو حزب معين من الأحزاب التي تستحق أن توصف بحزب الله، فهذا مما أشعر إليه في تضاعيف الحديث عن معاني كلمة (حزب) عند ورودها في الآيات القرآنية. ولزيت من التوضيح على هذا الجانب من التساؤل حول الحزبية في الإسلام من حيث الإنتماء إليها يمكن إعادة الإشارة والتذكير بالآية الكريمة: ﴿وَلَكِنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ﴾ الآية والتي وجدنا فيها الوحي على المسلمين جميعاً أن يشكلوا منهم جماعة، أو أكثر، تدعو إلى الإسلام وتأمراً بحلاله وتنهى عن حرامه، وأن تلك الجماعة بهذا العمل تعتبر حزباً، سواء بمفهوم الإسلام للحزب من أنه التجمع أو التكتل الذي يقوم على مبدأ معين، بغض النظر عن صحة هذا المبدأ أو خطئه، ويعمل لإيجاده في الحياة بكل ما يقتضيه هذا المبدأ من الأساليب والوسائل، أو بالمفهوم السياسي المعاصر، بغض النظر عن ارتباطه بالدين أو الغائه له من الحياة بناء على فكرته الكلية عن الكون والانسان والحياة، وعلاقة هذه الحياة الدنيا بما قبلها وبما بعدها.

أما هل الإيمان والإسلام يقتضيان أن يخرط المسلمون في جماعة أو حزب، وإلا أمثوا أو كفروا، فهذا مما يجيب عليه الكثير من التوضيحات السابقة، بأن الانتماء لجماعة يتحقق فيها وصف الحزب، أو لحزب بالاسم والفعل يقوم بالمهمة المصدة في الآية المذكورة من الدعوة إلى الإسلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى يعود حكم الاسم إلى الأرض في نظام الخلافة التي تجعل المسلمين يعيشون من جديد الحياة الإسلامية ويحملون الإسلام دعوة للناس لكافة، إن هذا الانتماء من فروض الكفاية. والدليل على أنه من فروض الكفاية الآية الكريمة ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾. والقاعدة الشرعية: «ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب». إن إزالة المنكر والمفكرات أمر واجب، وإن إقامة الخلافة والحكم بما أنزل الله أمر واجب ولا تتم هذه الواجبات بالعمل الفردي غير المنظم، بل لا بد من حزب منظم لا تجاز ذلك. ومن هنا كان وجود مثل هذا الحزب واجباً كفايياً، أي حتى تحصل الكفاية ويتحقق الغرض، وما دامت الكفاية غير حاصلة والغرض غير متحقق، فإن المسلم الذي لا يعمل مع حزب منظم هو مقصر وتارك لواجب.

أما الآية الكريمة فإن دلالتها على وجود أمة (أي حزب) يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر لا تتوقف عند إقامة الخلافة، بل هي تفيد وجود (الحزب) بعد قيام الخلافة. قيل قيام الخلافة يكون عمل الأمة (أي الحزب) لإقامة الخلافة والدعوة إلى الإسلام

أولئك، فسميت تلك الأمم في تجمعها ضد رسول كل منها ورسالته بالأحزاب. وأما الإمام الطبري فيرى في الأحزاب هنا إبليس وأتباعه ممن مضوا قبلهم فاهلكهم الله بذنوبهم. وسواء أطلقت على تلك الجماعات التي تحزبت وتجمعت ضد الرسول والرسالة من مشركي العرب، أو على تلك الأمم السابقة من الكفار التي تحزبت وتجمعت ضد رسلها، فالأمر أو يعدو المعنى السابق في التجمع على قواعد وأصول معينة من الفكر والتفكير والاعتقاد يقررون عليها كيف يتحركون، وضد من يتحركون، ولأي هدف وغاية يتحركون.

وهي الآية الخامسة من سورة (غافر) تقول: ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَالْأَحْزَابُ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ مما جعل الإمام القرطبي يرى بأن المقصود بالأحزاب هنا بأنها الأمم التي تحزبت على أبنائهم بالكذب، نحو عاد وثمود ممن بعدهم، وأما الإمام الطبري فيرى أن المقصود هنا بالأحزاب أنهم الكفار ككل، إذ تحزب كل قوم وتجمعوا على رسولهم أو نبيهم وكذبوا رسالته أو نبوته واضطهدوه فسماهم الله سبحانه بالأحزاب.

وأما الآية ٣٠ من سورة (غافر) فتقول: ﴿مِثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ﴾ أي أيام العذاب التي عذب فيها المتحزبون على أنبيائهم، كما يرى الإمام القرطبي، والذين تحزبوا على رسل الله نوح وهود وصالح فاهلكهم الله بتحزبهم عليهم، وسيفعل الله ذلك بمن يتحزبون على رسول الله محمد ﷺ ويهلكهم كما هلك أولئك... فهذه الآية تسوي في التسمية بين السابقين من الأقوام الذين تحزبوا ضد أنبيائهم ورسالات ربهم وبين هؤلاء المشركين الذين تحزبوا ضد الرسول محمد ﷺ ورسالة الإسلام... مما يجزم أنه لا فرق في التسمية بالحزب والأحزاب بين ماض وحاضر ومستقبل مادام المضمون واحداً.

وأما الآية ٦٥ من سورة (الزخرف) فتقول: ﴿فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ﴾ أي هم الأربعة الذين قالوا ما قالوا لبي عيسى عليه السلام وأمه، أو هم اليهود والنصارى عامة، كما قال الإمام القرطبي، بينما ينقل الإمام الطبري عن فتاة بأنهم اليهود والنصارى. وينقل عن مجاهد والسدي بأنهم فرق النصارى من النسطورية والملكية واليعاقبة. فسواء أكان المقصود بالأحزاب هنا من جند من بني إسرائيل في حق عيسى عليه السلام وأمه، أو كل اليهود والنصارى، فإن الأمر لا يخرج عما سبق إن أشرفنا إليه في الآيات الأخرى من أن الحزب هم الجماعة الذين تجمعوا على قواعد وأصول الدين الحق أو خرجوا عنها وتجمعوا على غيرها من المبادئ الوضعية كالاشتراكية أو الشيوعية أو الرأسمالية أو الديمقراطية، أو هم من انقسموا فيما بينهم في إطار الدين الواحد أو المبدأ الواحد فحافظوا على لقواعد والأصول الخاصة بالدين أو المبدأ واختلفوا في إطار الاجتهادات الفرعية المنبثقة عن تلك القواعد

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبعد قيام الخلافة يكون عملها الدعوة إلى الإسلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذه أمور مستمرة، فوجود (حزب) لهذه الغاية أمر مستمر.

ويرد سؤال: إذا اختار المسلم حزباً إسلامياً أو جماعة إسلامية بقاء على سهولة منهجها وقلة التضحيات فيها، هل يكون قد أدى واجبه وأبى ذمته أمام الله؟
والجواب هو أن عليه أن يكون مع الحزب الذي يراه

أقرب إلى الحق، وأقرب إلى ما يرضي الله ورسوله. فإن كان يرى أن هذا الحزب هو على الحق أكثر من تلك الجماعة كان عليه أن ينضم إلى هذا الحزب ولو كانت التضحيات فيه أكثر وهذا الأمر يتبع قاعدة التقليد، فمن كان مقتنعاً بحكم شرعي فلا يجوز له أن يتركه ويقلد حكماً شرعياً آخر لأنه أسهل عليه، ما دام يرى الحكم الأول أصح ونسأل الله الهدى والتقوى وحسن العاقبة. لـ

الكويت - خاص بـ «الوعي»

طريق العزة

الكتاب: طريق العزة

المؤلف: يوسف أحمد السبطين

تاريخ النشر: ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م

توطئه:

هذا كتاب جامع يتناول واقع الأمة الإسلامية اليوم، والواقع الذي أراد لها الله تعالى أن تكون عليه، ويبين الطريق العملي للانتهاء من الواقع الفاسد إلى الواقع الصحيح.

وقد تناول هذا الموضوع كثير من الكتاب، وظهرت منشورات عديدة تبحث في أسباب تخلف الأمة الإسلامية وانحطاطها إلى دركات النذل والهوان بين أمم العالم، لكن جميع تلك الكتب والمنشورات التي صدرت لم تكن إلا أحد نوعين:

الأول: سطحي لا يتوصل إلى الأسباب الحقيقية لتخلف الأمة، وبالتالي يعجز عن تقديم الحل الشافي لواقعها.

الثاني: تناول الموضوع عن خبث، وصرف الأنظار عن عمد مكتشف إلى غير الأسباب الحقيقية. وقد انبنى لذلك فئة من الكتاب المعاصرين، ادعوا الحوص على الإسلام وأهله، وحاولوا استيعاب يقظة الأمة الإسلامية وإقبالها على

لقد أن الأوان لأمة جعلها الله وسطاً بين الأمم، وتوجب عليها حمل الدعوة الإسلامية للعالم، أن تؤوب إلى إسلامها فتتخذة عقيدة عقلية لها، ونظاماً كاملاً شاملاً، فتتبناه طريقاً لها في العيش، فتجعل من عقيدته قاعدة لأفكارها، ومن أحكامه حلولاً لمشكلاتها، وعن مجموع مفاهيمه حضارة لها، ومن افتقاره رسالة إلى العالم وقيادة فكرية له. فبالإسلام وحده اقتعدت مكان الصدارة بين الشعوب والأمم، فهو وحده سبب انتصارها وطريق عزتها، وثمة العزة ورسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون»

التي تدعو إلى الكفر كالإشتركية والقومية لإثارة التناقضات في المجتمع، بعد بيان ذلك، يدعو الكاتب متبنيي المراكز القيادية في الأمة: «ارايتم معشر القادرين على تصحيح الأوضاع لو كنتم على علم بحال هؤلاء الناس وانتم قادرون على إنقاذهم، فتركتموهم يهلكون، (يكون ذنب أكبر من ذنبيكم، وانتم اعظم من إثمكم) ... إنكم بعملكم هذا تفقدون أمة من الهلاك، وتخلصون شعوباً من الدمار، فهل هناك عمل يغيب الله عليه اعظم من العمل لإعادة سلطان الإسلام بعد أن هجر؟ وإحياء القرآن بعد أن هجر؟ فهلما انبها المؤمنون لعل أوجبه الله عليكم، وسارعوا إلى مغفرة من ربكم، وقد وعدكم الله ليستخلفكم في الأرض وليمكنن لكم دينكم

الإسلام ليحرفوا المسيرة. وقد دعا هؤلاء فيما دعوا إلى اتباع الغرب وتقليده، التماساً - فيما يزعمون - للوصول إلى ما وصل إليه من أسباب المدنية والتقدم. لكن فئات هؤلاء - ولعلمهم تجاوزوه عن عمد - أن أسباب المدنية شيء، والتخلف والإنحطاط شيء آخر، حتى لقد أكثر البلاد مدنية أشدها انحطاطاً.

أما «طريق العزة»، فكتاب يتحدث في واقع الأمة، ويدعو - فيمن يدعو - القادرين فيها على التغيير وصولاً إلى حياة إسلامية على منهاج النبوة.

المقدمة:

بعد بيان الكيفية التي استطاع بها الخرب الكافر تحطيم الأمة الإسلامية، حيث عمل على إضعاف العقيدة الإسلامية في النفوس، وإقصاء أحكام الشرع الإسلامي عن الدولة والحكم، وأوجد الأحزاب

الذي ارتضى الحكم.
طريق النهضة:

«إن السبيل الوحيد الذي تتقدم به الأمم هو النهضة، والنهضة هذه هي الارتقاء الفكري، وليست كما يظن البعض أنها الارتقاء الاقتصادي وإلا لكانت الكويت في مقدمة الدول الناهضة، وليست هي الارتقاء الخلقي أيضاً لأنه لو كان الأمر كذلك لكانت المدينة المنورة أرقى مدن العالم».

وهذا الارتقاء الفكري هو في وجهة النظر في الحياة وما يتعلق بها لأنه الفكر الأساسي في الحياة الذي يتحكم في كل فكر آخر. فإذا ارتفعت الأمة في تفكيرها، وصارت تنزل الفكر على الواقع بناء على وجهة نظرها في الحياة، فإنها تصبح في مأمن من التخلف والانحطاط، وتصبح على درب الارتقاء والسمو.

وهذا يتطلب - كما يقول الكاتب - أن تكون الأفكار حية في الأمة، تعطى وتناقض ويلمس واقعها في الحياة، وذلك فردياً وجماعياً. وإن لا تحصل النهضة ولا تتقدم الأمة بكثير طباعة الكتب وتوزيع النشرات... ولكن الكتب والنشرات تسهل على الناس الإطلاع على ما فيها من معلومات... أما تنزيل ما فيها من أفكار على الوقائع الجارية فيهم ويرسخ في الذهن وتحصل به الفعاليات المناقشة وتبادل الآراء... وهذا يتطلب وجود جماعة من الناس يعطون هذه الأفكار حية، وهذه الجماعة هي حزب سياسي يكون في مجمره كياناً مؤثراً في المجتمع.

وبعد مناقشة المبادئ المختلفة (وهي الاشتراكية والراسمالية والإسلام)، نتوصل إلى حقيقة لا لبس فيها: الإسلام وحده طريق النهضة».

المسؤوليات العامة:

وهي أمور خربط بالتكليف فيها ككل المسلمين أو جماعة منهم، بحيث لا يفتأ الأمر المطلوب إلا من قبلها أو من قبل من ينوب عنها. وهي بشكل عام أمور يصح وصفها بأنها مصيرية. لأنها هي التي تعطي المجتمع الإسلامي سمته وتميزه عن غيره. ومثل هذه المسؤوليات تضمن استمرار المجتمع وبقائه وتحفظ حياته. وقد ذكر المؤلف أهمها، وهي التالية:

حمل الدعوة الإسلامية:

وتقوم به الدولة الإسلامية لدعوة الكفار من الشعوب والأمم، وطريقته الشرعية هي الجهاد. وهناك أيضاً الدعوة لاستئناف الحياة الإسلامية وذلك بإقامة دولة الإسلام وتطبيق نظامه، حين يزول سلطان الإسلام وينعدم وجود دار إسلام.

أما الدولة فيتطلب حملها للدعوة إعداداً وقوة. وأما دعوة المسلمين لإعادة حكم الإسلام فتتولاها جماعة من الناس تشكل حزباً أو كتلة. وكلتا الدعوتين لها طريقة شرعية.

وتطرق المؤلف إلى ما يتوقع أن يلاقي العاملون لاستئناف الحياة الإسلامية من إغراض من الناس، وتعد وملاحقة من أصحاب السلطان في النظام القائم، وفي ذلك بين ضرورة الكفاح والنضال والصبر على الأذى والتضحية وتقديم طاعة الله على كل الأمور الأخرى.

إقامة الخلافة وتطبيق نظام الإسلام:

بعد بيان الأدلة الشرعية التفصيلية الدالة على وجوب إقامة الخلافة، ومباينة خليفة على العمل بكتاب الله وسنة رسوله، يتطرق الكاتب إلى بعض الأسس العملية لضمان استمرار تطبيق الإسلام دون غيره في المجتمع الإسلامي:

١ - ضرورة التزام الحاكم

بالإسلام وضرورة محاسبة الأمة له.
٢ - ضرورة التصدي للحاكم فيما لو أراد تطبيق قانون ليس من الإسلام.

٣ - إشارة إلى الحكام القائمين اليوم على المسلمين، ودعائم حكمهم.

٤ - تطرق المؤلف إلى أولئك النظر من الحكام الذين يتحايلون على الأمة بإعلان تطبيق الشريعة الإسلامية، بينما لا يعدوا الأمر تطبيق بعض الحدود في ظل قوانين كافر. ودعا إلى تحري صدق هؤلاء الحكام في الأمور التي لا يستطيعون المراوغة فيها، كالعلاقات الدولية والنظام الاقتصادي والملكية العامة الخ.

٥ - وحدة الدولة ووحدة الأمة، وذلك في مواجهة تكفل الكفار. وقد جاءت نصوص القرآن والحدود تأمر الأمة بالتماسك، وتحرم تفرقها في أكثر من كيان.

الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

وفي ذلك يبين الكاتب سبب الجهاد وهدفه، وفرضيته وأنواعه، ويرد على الشبهات التي أوردها المستشرقون.

كما يبين أنواع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأهمها محاسبة الحكام.

مسؤوليات الحكام:

١ - نصح الأمة وبث الوعي فيها.
٢ - رعاية شؤونها وعدم التقصير في ذلك.

٣ - الحفاظ على الأموال العامة.
٤ - الحكم بما أنزل الله ضماناً للطاعة والقبول من جانب الأمة.

وبين الكاتب أن في هذه الأمور ما يضمن استمرار المجتمع وبقائه. وواجب الأمة تجاه الحكام حين يقصرون في تأدية واجباتهم محاسبتهم، وذلك بالوسائل التالية:

١ - عن طريق مجلس الشورى.
٢ - عن طريق الأحزاب السياسية المقننة على العقيدة

ردود سريعة

● الاخ القاريء ابو منصور -
افقرة:

شكراً على ثقتك بالمجلة. وقد
أرسلنا إليك بالبريد كيفية الاشتراك.
أما عن رسالتك الأخرى فقد
أرسلناها إلى وجهتها

● الاخ القاريء ا. مفلح -
افقرة:

نرحب بأسئلتك، وتجد في هذه
العدد في باب «سؤال وجواب» جواباً
لاستفسارك. وقد بعثنا إليك شروط
الاشتراك.

● الاخ القاريء علي ا. -
موجود سلفياً

نرحب باشتراككم في المجلة، وقد
أرسلنا إليكم التفاصيل بالبريد،
وسنرسل إليكم الأعداد ابتداءً من
العدد ١٣. أما عن الأعداد السابقة،
فهي غير متوفرة كلها، ويمكن إرسال
بعضها.

● الاخ القاريء حسن ج. -
بيروت.

يمكنك الحصول على الأعداد في
أقرب مكتبة. أما بالنسبة للأعداد
السابقة، فهي غير متوفرة بالكامل،
وسنرسل إليك ما توفر منها.

(هي الحزب). فإن مثل هذه
المجموعة يمكنها أن تجعل الناس
على قبول أفكارها إذا كانت
صحيحة. وبذلك، فإن الطريقة
العملية لإقامة الدولة الإسلامية، كما
بينها عمل الرسول تكون بما يلي:

١ - تأسيس كتلة وبنائها على
العقيدة الإسلامية.

٢ - انطلاق هذه الكتلة في
الصراع الفكري والكفاح السياسي،
حتى تتغلب الفكرة الإسلامية على
غيرها من الأفكار.

٣ - طلب النصرة والمنعة لحماية
بيضة الإسلام، وبالتالي تأسيس
الدولة في منعة وقوة.

وأخيراً، يبحث الكتاب فيما
يتطلبه واقع الأمة اليوم من
تضحيات جسام، وصبر على أذى
الحكام، وثبات أمام الخطوب
والشدائد على الحق، وإيثار العقيدة
على الحياة، دون التفتت إلى قلة
المؤمنين أو كثرتهم، أو إقبال الناس
أو إعراضهم.

«اللهم مكن العاملين من إقامة
دولة الخلافة لتنفيذ أحكامك
وحمل دعوتك، إنك على ما تشاء
قدير. وصل اللهم على سيدنا محمد
وعلى آله وأصحابه والتابعين له
بإحسان إلى يوم الدين» □

الإسلامية.

٣ - عن طريق أفراد الأمة.

٤ - محكمة المظالم التي لها
صلاحية عزل الحاكم.

ويرى المؤلف أن العلاج الجذري
في حال انتشر الفساد بين الناس،
ويعد الناس عن الإسلام ورفضوا،
الإنصياح لأحكام شريعته هو وجود
الحزب السياسي الذي يقوم على
الإسلام. فوجود مثل هذا الكيان
الفكري عاملاً في الأمة داعياً
للإسلام ناشطاً في بيت الوعي في
الأمة هو الضمانة لاستمرار حرص
الأمة على الإسلام وقيامها على
تطبيقه.

نشوء الدولة وطريق
إقامتها:

يتطرق المؤلف إلى مضمون الدولة
الإسلامية وشكل أجهزتها، ويبحث
في كيفية استمرارها وبقائها وتعاملها
مع أنظمة الكفر الأخرى، ويؤكد على
ضرورة وجود التقوى في الأمة،
متجسداً في الأحزاب المسلمة التي
تعبّر عن رأيها وتقوم على حماية
حدود الدين وجسونه.

أما كيف تنشأ الدولة، فيبين
الكتاب أن الدولة تقوم حين تجتمع
مجموعة من الناس على مصالح
معينة لرعاية هذه المصالح، وحين
يكون هناك مجموعة فاعلة في المجتمع

(١) طبع من هذا الكتاب ثلاث طبعات، كان آخرها العام ١٤٠٣ هـ. وهناك مداونة
هدية لإعادة نشره تقوم بها دار النهضة الإسلامية - بيروت.

الفتنة في الحرم

(تمة المنشور في الصفحة ٤)

رب قائل يقول: إن التبعة تقع، في مثل هذه الحال، على
السعودية وليس على إيران. والجواب: بل إن التبعة تقع
على إيران كما تقع على السعودية، لأنها تعرف أن
السعودية جادة في إنذارها، فإذا لم تتدارك هي الأمر كان
المسؤولون في البلدين مشتركين في الإثم.

وحقيقة الأمر أن أميركا (ومعها دول الكفر الأخرى)
تريد إيجاد هوة واسعة بين السنة والشيعة من خلال
إيجاد الصراع على الأماكن المقدسة بين السعودية

وأيران، وأميركا يسرّها أن تعقد السعودية مؤتمرات
للعلماء المهجوم على إيران، وأن تعقد إيران مؤتمرات
للعلماء للهجوم على السعودية، ويسرّها أن ينشط إعلام كل
منهما في تكفير الطرف الآخر. وبذلك تكون أميركا قد حفرت
خنادق واسعة لتفريق المذاهب الإسلامية عن بعضها،
وخاصة بعد بروز عوامل الصحوة الإسلامية.

وكانت أميركا (ودول الكفر الأخرى) أوجدت هوة
واسعة من خلال الحرب العراقية - الإيرانية بين
الفرس والعرب.

شرح من منطلق مذهبي وشرح من منطلق قومي، فإن
أنتم ومكائد الشيطان الأكبر؟ □

عندما تكلمت الحجارة

فضل الحج

قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾

وقال: ﴿الحج أشهر معلومات، فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج، وما تفعلوا من خير يعلمه الله، وتزودوا فإن خير الزاد التقوى، واتقون يا أولي الألباب﴾

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سئل رسول الله إبي الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان بالله وبرسوله»، قال: ثم ماذا؟ قال: «ثم الجهاد في سبيل الله»، قيل: ثم ماذا؟ قال: «ثم حج مبرور» [متفق عليه].

وعنه أيضاً أن رسول الله قال: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»، [رواه الجماعة إلا ابداً وأرد].

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: «إن هذا البلد حرام لا يعصم شوكة، ولا يختل خلاه، ولا ينفر صيده، ولا تلتقط لقطته إلا لغيره». قال العباس: إلا الإنخرف فإنه لا بد لهم منه، فإنه للقبور والبيوت، فقال: «إلا الإنخرف».

فالعطب مثل ترانيمي وانغامي لا شيء فيها سوى أصداء أوهام إلى قتي يتلوى تسامخ الهام كثر القيود التي شُدَّتْ بِأحكام ودغ لحكامنا فقبيل أقسام وتهزأ اليوم من أقوال حكّام يُخطُّ فوق وريقات بساقلام وإن خُلَّتْ من كتابات وأحتاد حجارة نسانها إصدار أحكام

معالم النور سُزِّي طيف اعلامي كم كنت أصغي إلى الحان أغنية واليوم يُنصت سلمي وهو مننية يرنو إلى المسجد الأقصى يُبشِّرُهُ يا طفل غرّة قف في الأرض منتصباً الأذن تعشق قبل العين موزتكُم ترازهم كذبٌ يُكلى بلا حجل وفي الخليل قرارات مُقدَّسة قامت بتنفيذها في حين نشأتها

□ □ □

طالعت ولم ترض أن تحكي بايام نسوي الوجود إذا هُمَّتْ بإجرام تلك القذائف في عزم وإقسام وصباح: «فلتطفي نارِي وإمي» لم تنس صورة جثمان له دامي فزعدت وتناست كل إيلام على الجهاد سوحى أو بالهاد، الله اكبر، هذا يوم إسلام، تُسلى لبدك اساطير ووهام وقائع النصر، لا أضغاث أحلام

تحكي الحجارة ما أحلي حكايتها زبس فلنسطرن ألفى جوقها حفصا من أين قد تبع البركان والسدفت من أين؟ من كف طفل قام منتفضاً من كف أم شهيد مسد ودعها حتى تضامكت الأحجاز في يدها هي الحشود تلاقى في خواطرها كل القلوب تناجبت وهي هانفة وفي المساجد آيات الجهاد عدت اليوم تنتفض الأمال طالبة

□ □ □

كسانها أشهر أو بضع أعوام حجارة، إرني لُعماً كالغمامي، انظر تحطم اوتان واصنام، فمن بهادتهم بوضم باثام ارموا الجمار وفكوا ثوب إحرام

تحكي الحجارة والايام مُصغية لبال الفنى ليهودي وفي يده وقالت الطفلة الصفري لوالدها: وصاغت الأرض، نوري يارمال معي يا تانرين اناب الله سغيتهم

□ □ □

أغيتت ومسالاب انباء وإعلام مذون مُجذة بالخنجر الدامي □ أيمن القادري

تحكي الحجارة تاريخاً وبلحمة تحكي لنا قصة الأبطال في بلد

فضل الحجر الأسود

عن عمر رضي الله عنه أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله فقال: إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا إني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبلتك [رواه البخاري]

